الجمعية السورية للمفقودين
ومعتقلي الرأي

SAFMCD

الشّيطانُ الّذي لا تعرفُهُ

ملف تعذيب المعتقلين في سورية

التقرير التفصيلي ما بين عامي 2013 و 2016م

الطبعة الثانية - اسطنبول - حزيران 2020م

الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي

الشّيطانُ الّذي لا تعرفُهُ

ملف تعذيب المعتقلين في سورية

التقرير التفصيلي ما بين عامي 2013 و 2016م

أعدّ التّقرير:

د. حسان الشلبي **أ.د. عماد الدين الرشيد**

د. زكريا صلّان **أنور الأحمد**

وآخَرون ...

الإخراج والعمليات الفنية:
feeqdesign.com

الطبعة الأولى - 2016

الطبعة الثانية (المعدلة)
اسطنبول - 17 حزيران 2020م

جميع الحقوق محفوظة للجمعيّة السوريّة للمفقودين ومعتقلي الرأي © 2020
www.safmcd.org

يُمنَع نسخ هذا التّقرير أو أي جزء منه وكذا الاقتباسُ منه وتخزينه في وسائط عادية وإلكترونية وأي شكل من أشكال حفظ المعلومات واسترجاعها. وكذلك نقل شيء من صوره أو بياناته الخاصة بأي شكل من الأشكال، كما يُمنع نشر شيء من ذلك بطريق التصوير في الشابكة (الانترنت) أو اللوحات الإلكترونية أو أي وسيلة لمعالجة المعلومات ونقلها، دون إذن خطّي من صاحب الحقوق.

تحذيرٌ

الصّور الموجودة في هذا التّقرير تُظهر مشاهدَ قد تزعج البعض.

تُظهر الصّور أشخاصًا متوَفَّين نتيجة كونهم ضحايا لأعمال تعذيبٍ وحشيّةٍ خطيرةٍ.

تقرُّ الجمعيّة السّوريّة للمفقودين ومعتقلي الرأي بضرورة احترام خصوصيّة الضّحايا، وحقوق الأسر الذين فقدوا أحبّاءهم في الصِّراع السّوريّ، وهذا يشمل حساسية قضية نشر الصّور في هذا التّقرير القانونيّ.

إنَّ استخدام هذه الصّور هو إسهام من الجمعيّة في إعداد لوائح الادِّعاء الشّخصيّ في القضاء لذوي الضّحايا المفقودين.

تُعدُّ الصّور في هذا التّقرير القانونيّ مناسبةً فقط للذين هم فوق الثامنة عشر من العمر.

كلُّ من يجدُ هذه الصّور مزعجة من أيِّ وجهٍ ننصحُه بعدم مشاهدتها.

الإهداء

إلى الأرواح الطّاهرة التي قضت في دروب الحرية، بعد أن كانت مفعمة بالحياة والأمل..
فأراد لها الجُناةُ أن تكون رموزًا وأرقامًا؛ ليُسدِلوا عليها ستار الموت، لكن شاء الله أن
تكون صيحة في الضمير، لعلها تُسدِل الستار على استبداد الإنسان لأخيه الإنسان..
أرواح الآلاف السبعة التي حمل «سيزر» قصّتها إلى العالم

إلى الأزهار التي ما تفتّحت من أطفال درعا،
والتي اختطف الجُناةُ البسمة من شفاهها خِلسةً بين جدران سميكة..
روح حمزة الخطيب وثامر الشرع اللذين نقل «سيزر» صور معاناتهما إلى كل ذي قلب سليم

إلى كلّ المعتقلين في سجون الاستبداد الّذين يناضلون من أجل حرية الإنسان

إلى الآلاف... عشرات الآلاف... مئات الآلاف التي قَضَت وراء القضبان في أرجاء المعمورة كلِّها، ليس من ألم التّعذيب فحسب، بل من القهر؛ لأنَّ أحدًا لم يسمع صوتها

إليكم جميعًا نُهدي هذا الإنتاج.. لعله يوصل صوتكم إلى الضمائر التي لم تمت، وما
أكثرها في هذا العالم الكبير

شكر وتقدير

لتضحية رجل مجهول بما يهدد حياته ومستقبل أسرته صار للضحايا لسان ينطق بكل اللغات
كل الشكر والتقدير للبطل الذي غامر بنفسه «سيزر»

لقيام ذوي الضحايا بالادّعاء الشخصي وفق هذا الملف أصبح له قدمان يجول فيهما أروقة القضاء
كل الشكر والتقدير للأبطال الذين لم يرهبهم الجناة وقبلوا تحدي سحبهم إلى القضاء

لكثرة المشتغلين في هذا الملف أضحى بحق ملفًّا دوليًّا من الصعب أن ينسب لأحد
كل الشكر والتقدير للعشرات الذين يحملون هذا الملف، ويعملون من أجل نجاحه بصمت

لاجتياز هذا الملف كلّ اختبارات المصداقية أصبح وثيقة غير قابلة للنقض من أيِّ أحد
كل الشكر والتقدير للأفراد والمؤسسات والدول التي ساهمت في حفظ الملف حتى صار بيِّنة دامغة

وعلى المستوى الخاصّ تتوجّه الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي بالشكر
لشخصيات وجهات بعينها لما لها من أثر كبير في نجاح الملف قانونيًّا..

وزارة الخارجية القطرية
مكتب الجرائم ضد الإنسانية والإبادة وجرائم الحرب - وزارة الداخلية الفرنسية
المرحوم البروفيسور محمود شريف بسيوني
سعادة السفير ستيفن راب
المحامي البريطاني توبي كيدمان
المحامية الإسبانية المُدينة برنابو

كما تشكر الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي المنظمات الدولية التي أضافت
إلى الملف خبراتها القانونية:

HUMAN RIGHTS WATCH
PHYSICIANS FOR HUMAN RIGHTS
منظمة مظلوم دار التركية
لجنة العدالة الدولية والمساءلة (CIJA)

جدول المحتويات

المقدِّمة	**10**
تَوصيفُ المَلَفِّ	**14**
المنهجيَّة	14
المُحدِّد الموضوعيّ	14
المحدِّد المكانيّ	15
المُحدِّد الزَّمانيّ	17
لماذا يوثِّق النِّظامُ جرائِمَهُ؟	17
رِحْلَةُ الجُثَثِ إلى مَشْرَحَةِ المشافي العسكريَّة	17
عَمَلُ الجمعيَّةِ بِالملفِّ	**24**
مراحل العمل	**24**
تشكيل فريق من المحامين	24
وضع خارطة طريق للعمل	24
تشكيل فريق لتوثيق الملف	25
أعمال فريق التوثيق للتَّحقُّقِ مِنَ الأَدِلَّةِ	26
إعادة تسمية الصُّوَرِ	27
تَوصيفُ الصُّوَرِ	29
التَّوجُّه إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف	29
حفظ الداتا كوديعةٍ في دولةٍ مُحايدَةٍ	30
تحليل الصور جنائيًّا لمعرفة رأي الطِّبِّ الشرعيّ، وتحليل Metadata	31
إعداد تقرير من المحامي الدولي توبي كيدمان	32
عرض الملفِّ في مقرِّ محكمة الجنايات الدوليَّةِ	32
التَّواصل مع المنظَّمات الحقوقيَّة الدوليَّةِ	32
عرض صور المعتقلين ع**لى موقع الجمعية للتعرُّف على الضحايا**	**33**
التَّعاون في رَفْعِ دعاوى أمام المحاكم الوطنية	**34**
توصيف الصور	**36**
الهدف من توصيف الصور	36
مُحدِّدات التّصنيف	36
ملاحظات عامة حول أوصاف التَّصنيف	37
نتائج التصنيف	38
قراءة النتائج	40
مشاهدات خاصة	41
نَشْرُ الصُّوَرِ على موقِعِ الجمعيَّة	**44**
اللَّحظة الحاسمة	44
موجِباتُ النَّشْر	45
ردود الأفعال على النَّشْر	45
وسيلة التَّواصل مع الجمعيَّة	45
كيفيَّة التَّواصُلِ مَعَ الجَمْعيَّة	46
نتائج النَّشْرِ (حتى تاريخ إصدار التقرير)	46
شهاداتٌ لناجينَ مِنَ الاعْتِقال	**48**
أطفالٌ في الزَّنازين	48
موتٌ داخِلَ المَسالِخِ البَشريَّةِ	50
مِنْ شهادات ذوي الضَّحايا	**53**
بَحْثُكَ عن المُخْتَفين يَجْعَلُكَ عُرْضَةً للاعْتِقال	53

”

{مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَاد فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا}

القرآن الكريم . المائدة: 32

«متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا»

عمر بن الخطاب

الرجل الذي يحرم رجلاً آخر من حريته هو سجين الكراهية والتحيز و ضيق الأفق

نيلسون مانديلا

ولكن لا انفراج إلا بعد شدة ولا معنى للحرية إلا بعد الأسر والعبودية

مالكوم إكس

عندما تكون في السجن تكون لك أمنية واحدة: الحرية، وعندما تمرض في السجن لاتفكر بالحرية وإنما بالصحة، الصحة إذن تسبق الحرية

علي عزت بيجوفيتش

“

المقدِّمة

إنَّ هذا المستوى من التوثيق الصادم الذي تضمنه ملف تعذيب المعتقلين في سورية (الشيطان الذي لا تعرفه)، قد تم إخضاعه لاستشاراتٍ قانونية وفنية أظهرت رصانته وأهميته الجنائية، وبيَّنت استكمال عناصرِهِ على نحوٍ استثنائيّ؛ لأنَّ الأدلة من صورٍ وكتاباتٍ هي من عمل قسم الأدلة القضائية في الشرطة العسكرية، وقد تمَّ توثيقُها بطرق التوثيق المعتادة لدى الدَّولةِ وأجهزتها كعمل روتيني يقع تحت مسؤولية وزارة الدفاع التي توثِّق كلَّ الجرائم الجنائية التي تقع تحت سلطتها، بما في ذلك قتلى الأعمال العسكرية من الطرفين، وحالات القتل تحت التعذيب في السجون ومراكز الاعتقال العسكرية. إنَّ الاستخفاف قد بلغ أقصاه لدى الجُناةِ، فلم يُصدِروا الأوامرَ لمن تحتهم بوقف التوثيق، فبقيت هذه الأجهزة توثِّق هذا المشهد الرهيبَ ليكتشفَهُ العالم موثَّقاً، ليس بيدِ ذوي الضحايا بل بيدِ أجهزةِ الدولة نفسِها.

إنَّنا أمامَ حالة نادرة من الطمأنينة والجرأة بلغت حدّ الاستهتار لنظامٍ فقد الخوف من العدالة، ومن المجتمع الدولي، ومن الله، ومن الإنسانية جمعاء.

إنَّ القتل الممنهج قد تمَّ رصْدُه في عشرات الآلاف من الصور لقتلى لم يسقطوا في المعارك، بل كانوا معتقلين تحت حماية النظام، وقبعوا في سجونه، كان فيهم معتقلو الرأي والتظاهرات، لتكون قضيتهم بحق مأساةً إنسانيةً، حيث قضى الكثير منهم جوعاً، كما قضى آخرون بطرق وحشية مبتكرة، لقد عانى هؤلاء قبل أن يستريحوا بالموت - كما كتب لهم القدر- لا ليختفوا، بل ليقوم القتلة بتصويرهم؛ لتتضاعف مأساة أهلهم وذويهم، وليكون إثبات العدالة بيد الجناة.

إننا نتساءل اليوم.. ونحن في الحقبة التي بلغ فيها النضج في القانون الدولي الإنساني درجة غير مسبوقة في تاريخ البشرية: هل يتحمل وزرَ هذه الجرائم ومسؤوليتَها القانونية فاعلوها فحسب، أم أنَّ نوعًا من المسؤولية فوق الأخلاقية يقع على عاتق المجتمع الدولي؟

إنَّ هذا السؤال الكبير لا يأخذ حجمه من مجرد كونه تحريضًا للضمير الإنساني، بل من زمن وقوع الجريمة. ففي الوقت الذي توافقت فيه البشرية عبر عقودٍ من الزَّمن على مجموعة من الاتفاقيات التي رسمت عقدًا دوليًّا جديدًا

في القانون الدولي الإنساني توَّجته بمعاهدات منع التعذيب؛ في هذا الوقت بالتحديد تقع هذه الجرائم الجماعية الممنهجة، في انتهاك صارخ لحقوق هؤلاء المعتقلين. والمشكلة الكبرى أنَّ الجانيَ في هذه الجرائم الفظيعة هو المؤسسة التنفيذية، التي يفترض أن تكون مسؤولة عن حفظ حقوق هؤلاء الضحايا. إنَّه مشهد مروِّع حين يتحوَّل القانون إلى سلطةٍ لتسويغ الجريمة، ولتوثيقها بطريقةٍ تكشف عن إحساسٍ كبير بالأمن من المحاسبة، على نحوِ ما كان يجري في الحقبة النازيَّة والسوفيتية في الربع الثاني من القرن الماضي. وإنَّ ما جرى ويجري اليوم في السجون ونقاط الاعتقال السورية ما هو إلا ارتداد إلى تلك الحقبة المظلمة، التي أراد المجتمع الدولي أن ينسخها ويطويها، فشرَّع من أجلها اتفاقيات جنيف وملحقاتها، ثمّ تتابعت من بعدها المعاهداتُ والتشريعاتُ الدولية.

إنَّ القفز من فوق هذه الجرائم الاستثنائية، والتعامل معها بسياسة النأي بالنفس - مهما كانت الأسباب والدوافع - يعدُّ إذنًا بمتابعة العدوان، ورضى بما اقترفه الجناة من جرائم تصنَّف على أنَّها جرائمُ حرب وجرائمُ ضد الإنسانية. فضلًا عن أنَّه تغييب أساسي لمسؤولية النظام كحكومة تقتل شعبها من غير رقيب. كما أنَّ ذلك تدميرٌ للقيم التي بُنيَ عليها النظام الدولي، وعلى رأسها الديمقراطية، وهو عورٌ قانوني يظهر عجز المجتمع الدولي عن تحقيق العدالة وحماية المدنيين، ممّا يحرم سوريا من امتلاك عناصر الاستقرار الموضوعية مستقبلاً.

إنَّ ما أنجزته العقلية القانونية الدولية في مئة عام الماضية لحماية حقوق الإنسان، هو محلُّ فخر واعتزاز. وهو تتويج لمقولات المصلحين والمفكرين والفلاسفة والمناضلين الذين عبروا خلال تاريخ الإنسان، هذا الكائن العظيم. ولم تتوقف حدود هذا الإنجاز الدولي عند البعد القانوني أو القضائي، بل أوجدت وعيًا إنسانيًّا عامًا انعكس على مجالات الحياة السياسية والمعرفية والاجتماعية والاقتصادية. ولكنَّه مع ذلك كلِّه أحاط نفسه بمجموعة من الأدوات والإجراءات التي شكَّلت عائقًا وَقَفَ دون تحقيق العدالة ومحاسبة الجناة.

إنَّه يُطلب اليوم - أكثر من أيِّ وقتٍ مضى - أن يتَفتَّقَ الإبداع القانونيُّ عن حلٍّ لمشكلة الإجراءات القانونية المرتبطة بالإرادة السياسية في معظم قضايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وما إجراءات محكمة الجنايات الدولية إلا صورة صارخة، دفعت لتفريخ محاكم دوليّةٍ أو إقليمية أو مشتركة أو خاصّة، لم تكن أقلّ عطالةً منها؛ بسبب تداخل القانوني بالسياسي في إجراءاتها وبعض تفصيلاتها.

وثمَّة أمرٌ أكثر تعقيدًا من الإجراءات والأدوات في قضايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني، ألا وهو الموازنة والملاءمة بين مبدأ سيادة الدول ومبدأ المحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان؛ لأنَّ هذه القضية من صلب التشريع

القانوني، وليست ـ كالسابقة ـ متعلّقةً بتشريع الإجراءات اللازمة لتطبيق ما تمَّ تشريعُه ـ وهو القانون ـ. ففي التأصيل القانونيّ لهذه النقطة كثيرًا ما تُغلَّب الذَّرائعيَّةُ، فتنتصر سيادةُ الدولة على حقوق الإنسان في مناقشة التشريعات القانونية الدولية. ولا ريب أنَّ فيما تحملُهُ الرؤية الذَّرائعيَّةُ وجهةُ نَظَرٍ معتبرَة، ولكن لا بدَّ من فضّ النزاع بين سيادة الدولة وحقوق الإنسان بتوليفة معتبرة، لن تعجِزَ عنها العقلية القانونية الدوليّة. فالقانون الدولي الإنساني حَسَمَ قضايا كثيرةً ومهمَّةً جدًّا في النِّزاعات المُسلَّحة الدولية، كحقوق الأسرى والجرحى وغير ذلك، بعد أن كانت هذه المسائل مُحاطةً بسياجٍ من سيادة الدولة التي يحكمها مبدأ التعامل بالمثل، فدخل اليوم في منظومةٍ من القيم الدولية تجاوزت المعاملة بالمثل وصارت مبادئ لا تقبل النَّقْضَ.

ومع أنَّ القانون الدولي الإنساني قد نجح في النِّزاعات المسلَّحة الدولية، فإنَّه لم يتمكن من النجاح بالمستوى نفسِهِ، أو حتى بأي مستوى مقنعٍ في النزاعات المسلحة الداخلية، وفي قضايا إرهاب الدولة، ومع ذلك فإنَّنا نؤمن بأنَّ العقل القانوني الدولي سوف ينجح في ذلك لو أتيح له الظرف المناسب، لكنَّ المشكلة تكمن في أنَّ النظام الدوليَّ نشأ أوَّلًا، ثمَّ جاء التشريع الدولي ليرسم البعد القانوني بمقاس النظام الدولي. ولاشكَّ أنَّ ذلك لن يتم بنجاح ما لم يتعدَّل النظام الدولي وَفْق قانون دولي إنساني ترسمه حقوق الإنسان، التي ناضل من أجلها المصلحون والفلاسفة منذ آلاف السنين.

إنَّنا نُفَسِّر اللامبالاةَ المُبالَغَ فيها، التي عمل بها النِّظام السوريُّ في تصوير ضحاياه من المعتقلين، وفي معاملتهم بوحشية لامتناهية، بأنَّها تنبع من إيمانه بضعف القانون الدولي الإنساني، وعجز أدواته من متابعته ومحاسبته.

إنَّ أبسطَ ما يمكن أن يقدِّمَه العالم للسوريين اليوم أن يجعلهم يطْمَئِنونَ إلى إمكانية وجود منظومة قانونية دولية قادرةٍ على أن تحقق لهم العدالة، وتحاسب القتلة، وتُنصف أرواح ضحاياهم، وإلا فإنَّ هذه السّلبيّة ستدفع بالسوريين إلى مزيد من الإيمان بعدالة السلاح، وخيانة المجتمع الدولي لهم. وستلحقُ العار بكل من رأى تلكَ الوحشية في جرائم النظام ضد الشعب، ثمَّ قرّرَ بصَمْتِهِ أنَّ الضحايا كانوا يستحقون الموت.

تَوصيفُ المَلَفِّ

يعرض التّقرير الأعمال القانونية التي قامت بها الجمعيَّةُ، لخدمة ملف تعذيب المعتقلين في سورية، الذي سرَّبَهُ المصوِّرُ المُنْشَقُّ عن الشرطة العسكرية، والذي عُرِفَ فيما بعد بلقب: «سيزر».

المنهجيَّة:

يلتزم هذا التقرير بعرض الأعمال القانونية التي قامت بها الجمعيَّةُ السوريَّةُ للمفقودين ومعتقلي الرأي، سواء قامت بذلك مستقلّةً أو بمشاركة جهة أخرى، دون أن يتعرَّض التقرير إلى الأعمال الأخرى، كالأعمال الإعلامية ونحوها، مِمّا سيُفْرَد للحديثِ عنه تقريرٌ خاصٌّ.

يشمل التّقرير الأعمال ذات الصبغة القانونية التي قامت بها الجمعية مستقلّةً أو بمشاركة جهة ثانية، والتي تصُبُّ بصورةٍ مباشرة في دفع الملف إلى القضاء، أو يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء.

ونعني بالأعمال القانونية: الأعمالَ ذات الصبغة القانونية، التي تصُبُّ بصورةٍ مباشرة في دفع الملف إلى القضاء، أو يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء، سواء كانت ذات صِبغةٍ قانونيَّةٍ، أو لم تكن.

أما المباشرة فمثل: إعداد التقارير لعرضها على الادعاء العام في بعض الدول، وعرض الملف على محكمة الجنايات الدولية، أو المحاكم الوطنية ذات الاختصاص الكوني، ونحو ذلك.

وأما التي يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء فمنها ما هو قانونيٌّ، كتوثيق الملف بيد القانونيين الدوليين، وتحليل الوثائق في المختبرات الجنائيّة، ومنها ما هو إجْرائيٌّ، كَفَرْزِ الصور وإعادة تسميتها، وأرْشَفَتِها، وإيداع الأدلَّةِ لِحمايتِها، ونحو ذلك.

اعتمد التقرير على الاستقراء الواسع في جَمعِ الأعمال التي قامت بها الجمعية، كما التزم في عرض مادّته على المنهج الوصفيّ، وترك للقارئ وللجهة التي ستستفيد من التقرير الاستنتاجَ.

وقد اعتمد التقرير على الاستقراء الواسع لا التامّ، فَجَمَعَ مُعْظَمَ الأعمال التي قامت بها الجمعية، وأغفل بعضَ الأعمال التي تقتضي طبيعتُها السِّرِّيَّةَ، أو رأت الجمعيةُ إغفالَها لمصلحةٍ ما، وهي قليلة نسبيًّا.

كما التزم التقرير في عرضه المنهج الوصفيَّ، وترك للقارئ وللجهة التي ستستفيد من التقرير الاستنتاجَ، اللهُمَّ إلا في مواضع تقتضي الاستنتاجَ، كقراءة الجداول والإحصاءات، أو ما كانت نتيجته بَدَهِيَّةً.

المُحدِّد الموضوعيّ:

يتناول هذا التقرير بالدراسة المَلَفَّ الذي سرَّبَهُ المصوِّرُ المُنْشَقُّ عن الشرطة العسكرية، والذي عُرِفَ فيما بعد بلقب: «سيزر»، لِصورِ المعتقلين والمختطَفين

يعرض التّقرير مسار عمل الملف وشهادات من المعتقلين ومن ذوي الضّحايا

والمفقودين، الذين غيَّبَهُم نظام بشار الأسد في سجونه، أو نقاط الاعتقال التي هيَّأها لاحتجاز المدنيين الذين ثاروا عليه في أواسط شهر آذار/ مارس عام 2011، ومارس عليهم صنوفًا متعدِّدة من التعذيب والتجويع في فترات احتجازهم حتّى قَضَوا في سجونه، الأمر الذي يجعل هذه الجرائم التي تدلُّ عليها الصور تتجاوز الجِناياتِ الفرديَّةَ إلى أن تُصنَّف على أنَّها جرائمُ ضدّ الإنسانية.

ويعرض التقرير الخطوات التي سار فيها الملفُّ حتى دخل ساحة القضاء في الدول التي يقبل نظامُها القضائيُّ الادعاءَ في مثل هذه الجرائم المروِّعة، مرورًا بمحطّاتٍ مهمة قامت بها الجمعيَّة السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي مع شركاء لها من السوريين والدوليين في توثيق الملفِّ والعناية به.

كما يعرض التقرير عددًا من شهادات المعتقلين وذوي الضحايا الذين يُعدّون بحقّ مفعِّلي هذا الملفّ، فحين ضحّى «سيزر» بحياته وحياة أسرته بتسريب هذا الملف الصارخ للسوريين، هيّأ الدليل لمن سيدعي منهم من المُتَضَرِّرينَ، فأكمل ذوو الضحايا المسيرةَ بالادعاء الشخصي ضد النظام السوري، فـ «سيزر» قدَّم للعالم الدليل القضائيَّ الواضح، وهم أسهموا بقوَّةٍ في الادِّعاءِ القضائيّ.

المحدِّد المكانيّ:

مَشْرَحَةُ مشفى المزة العسكريّ، حيث يتم تجميع جُثَثِ المعتقلين الذين قَضَوا في أماكنِ الاعتقال في مدينة دمشقَ وما حولها، ثم ترحَّل الجثث إلى أماكن مجهولة، بعد إجراءاتٍ إداريَّةٍ روتينيَّةٍ، وفق نظام يعمل بهِ من قديم في الشرطة العسكرية في وزارة الدفاع.

وحين كانت تزدحم مشرحة مشفى المزة العسكري، كانت جثث المعتقلين تُكَدَّس في هنغارات الشؤون الفنية في العراء، وهو المكان الذي تُصلَّح فيه عادة آليات المشفى من سيارات وباصات.

وفي الأشهر الأولى من الثورة كانت مَشْرَحَةُ مشفى تشرين العسكري مسرحًا من مسارح الجريمة، ولكن ما لبث النظام قُبَيل العام 2012 أن أوقف استخدامَها لتكديس جُثَثِ المعتقلين؛ لِتَسْتَقْبِلَ جُثَثَ ضُبّاطِهِ وعساكِرِهِ، كما كان النظام يستخدم لهذا الأمر بعضَ المشافي المدنية كمشفى المجتهد.

مشفى المزّة العسكري المُطلّ على جبل قاسيون بدمشق

والأماكن التي كان قد اعتُقل فيها الضحايا المصوَّرون في ملف «سيزر» هي أربعة وعشرون فرعًا أمنيًّا وقطعة عسكرية، نذكرُها فيما يأتي:

1. الفرع 215 المخابرات العسكرية (المداهمة).
2. الفرع 248 المخابرات العسكرية (التحقيق).
3. الفرع 227 المخابرات العسكرية (المنطقة).
4. الفرع 235 المخابرات العسكرية (فلسطين).
5. الفرع 220 المخابرات العسكرية (سعسع).
6. الفرع 216 المخابرات العسكرية.
7. الفرع 291 المخابرات الجوية (التحقيق).
8. الفرع 293 المخابرات العسكرية (شؤون الضباط)
9. الفرع 261 المخابرات العسكرية (فرع حمص)
10. الفرع 295 أمن الدولة (المداهمة).
11. الفرع 251 أمن الدولة (الفرع الداخلي).
12. إدارة المخابرات العامة (أمن الدولة).
13. المخابرات الجوية فرع المعلومات.
14. المخابرات الجوية.
15. الحرس الجمهوري.
16. الفرقة الأولى.
17. الفرقة الرابعة.
18. الفرقة التاسعة.
19. حرس الحدود.
20. الفرقة الأولى, فوج 141.
21. الفوج 274.
22. إدارة المدفعية والصواريخ فوج 157.
23. فرع الشرطة العسكرية, (المباحث).
24. الدفاع الوطني, وهو تنظيم عسكري من المليشيات السورية الموالية للنظام «الشبيحة».

المُحدِّد الزَّمانيّ:

تفيد أسماء الملفات والمُجلَّدات التي ضمَّت الصور، أنَّها التُقطت في فترة: ما بينَ شهر أيلول/ سبتمبر 2011، وشهر آب/ أغسطس 2013.

لماذا يوثِّق النِّظامُ جرائِمَهُ؟

كان النظام يوثِّق حالاتِ الوفاة بكاميرات قسمِ التَّصْويرِ الجِنائيّ – الأدلة القضائية في الشرطة العسكرية؛ لكون الوفاة قد تمت في إحدى مؤسسات وزارة الدفاع، وهذا عمل روتينيٌّ معمولٌ به قبل اندلاع الثورة السورية، إذ توثِّق الشرطة العسكرية عادةً أيَّ حادث جنائيٍّ يتِمُّ في مقرّاتِ وزارة الدفاع، أو يكون أحد أطرافه عسكريًا، وتُعِدّ الشرطة العسكرية مُذكِّرَةً بالحادث تدفعها إلى القضاء العسكري.

توثِّق الشرطة العسكرية عادةً أيَّ حادث جنائيٍّ يتِمُّ في مقرّاتِ وزارة الدفاع، أو يكون أحد أطرافه عسكريًا، وتُعِدّ الشرطة العسكرية مُذكِّرَةً بالحادث تدفعها إلى القضاء العسكري

وفي صور ملف سيزر كان لا بد - وفق التعليمات السابقة - أن تُعِدَّ الشرطة العسكريَّةُ ضبطًا بالوفاة، لكونها قد تمَّت في إحدى مؤسسات وزارة الدفاع، وهي فروع المخابرات المتعدِّدة، والقطعات العسكرية الأربع والعشرون.

رِحْلَةُ الجُثَثِ إلى مَشْرَحَةِ المشافي العسكريَّة:

1. في المعتقلات:

- كانت عمليات الاعتقال في سورية – حسب ما توافر لدى الجمعية من شهادات - تتم من منازل الضحايا، أو أماكن عملهم، أو من الجامعات، أو من الطرقات، أو من الحواجز الأمنية والعسكرية.
- بعد الاعتقال يُرسَلُ المعتقل أو المختَطَفُ إلى واحدةٍ من النقاط الأربع والعشرين، حسب تابعية الجهة التي اختطفته أو اعتقلته.
- في المعتقل يخضع السجين للتحقيق والتعذيب، ويمكن أن نصنِّف السجناء من الناحية الصحية إلى ما يأتي:

أ. الأصِحّاء: يتم الاحتفاظ بهم في المعتقلات حتى الإفراج عنهم أو الموت.

ب. المرضى: يتم الاحتفاظ بهم في المعتقلات أيضًا كالأصِحّاء، وفي حالاتِ تردّي أوضاعِهِم الصِّحِّيَّة يرسلون إلى أيِّ مشفى.

ت. الموتى: يرسلون إلى المشافي العسكرية.

2. في المشافي العسكريّة:

تُخصِّصُ المشافي العسكريَّةُ نوعينِ من الأماكن لاستقبال القادمين من النقاط الأربع والعشرين -المعتقلات والقطع العسكرية-، وهما:

أ. عنابر المشافي العسكرية، حيث تستقبل المرضى الذين ترسلهم نقاط الاحتجاز، وغالبًا ما يكونون في حالة مُزْرية، والمرضى الذين لم تنتهِ تحقيقاتهم بعد، تقوم جهات الاحتجاز بإكمال التحقيق معهم بما في ذلك طقوس التعذيب في المشفى نفسه.

ب. مشرحة المشفى تستقبل جثث الضحايا الذين ترسلهم نقاط الاحتجاز، بالإضافة إلى السجناء الذين يموتون في عنابر المرضى في المشفى، وحين اكتظت المشرحة ولم تعد تتسعُ، نقلت الجثث إلى هنغار تصليح الآليات في المشفى.

وقُبَيل إرسال السجين – المريض أو المتوفّى - إلى المشفى يُعطى رقمًا خاصًّا به، يكتب على جسده أو على لاصقٍ يوضع على جسده، ويتكوَّن الرقم من جزأين، أولهما: رقم السجين، والثاني: رقم الفرع الأمني أو اسمه إن لم يكن له رقم.

3. إعْدادُ ضَبْطِ الوفاة:

- بعد اجتماع مجموعة من الجُثَثِ في مشرحة المشفى أو هنغار تصليح الآليات فيها، يقوم قسم التَّصويرِ الجنائيِّ في مكتب الأدِلَّةِ القضائيَّة التابعُ للشرطة العسكريَّة بالتَّوجُّهِ إلى المشفى ليقومَ بتصوير الجُثَثِ.
- يقوم الطبيب الشرعيُّ في المشفى بتوزيع رَقَمٍ مُتَسَلْسِلٍ للضَّحايا، يستعمله لاحقًا ليكون رقمَ التقريرِ الطبِّيّ للوفاة.

وهذا الرقم يدلّ على عدد الضحايا الذين تمَّ توثيقُهم في المشفى. وعندما بلغ رقمُ التقارير الطبِّيَّةِ 5000 بدأ الطبيب الأرقامَ من جديد وأضاف بعد الرقم اللاحقة: (/ب)، فمثلًا الرقم 4978/ب يدلّ على العدد 9978.

وفي خمسة الآلاف الثالثة وضع اللاحقة: (/س)، فمثلًا الرقم 74/س يدلّ على العدد 10074.

وهكذا فإن رقم التقريرِ الطِّبِّيِّ يدُلُّ على عددِ جُثَثِ المعتقلين التي وثِّقت في المشفى.

- يقوم عناصر الخدمة في المشرحة بكتابة الأرقام الثلاثة الآتية على ورقة:

أ. رقم السجين الذي منحَه إيّاه مكانُ الاحْتِجاز.

ب. رقم مكان الاحتجاز -الفرع الأمني أو القطعة العسكرية- أو اسمه إن لم يكن له رقم.

ت. رقم التقرير الطِّبِّيِّ الذي منحه إيّاه الطبيبُ الشرعيُّ في المشفى.

السجين رقم 1273 الفرع 215

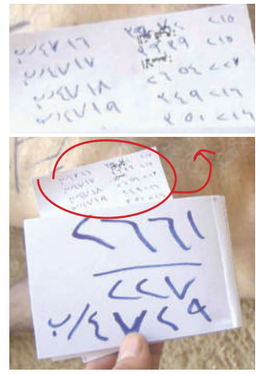

جدول توزيع الأرقام المتسلسلة لضبوط الوفاة.

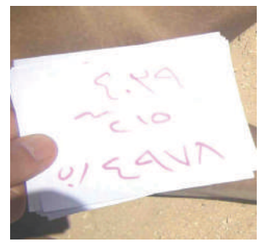

رقم ضبط الوفاة: 4978/ب
يعني أنه السجين رقم 9978.

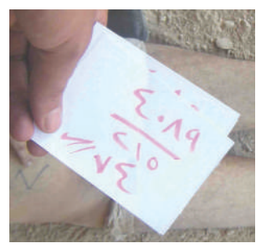

رقم ضبط الوفاة: 74/س
يعني أنه السجين رقم 10074.

- يقوم فريق التَّصويرِ الجِنائيِّ التابعُ للشرطة العسكرية بتصوير الجثث مع القُصاصاتِ الورقيَّة التي أعدَّها عناصر الخِدْمَة في المشرحة، بحيث تكون القُصاصة الورقيَّةُ واضِحَةً مع جَسَدِ الضَّحِيَّةِ.

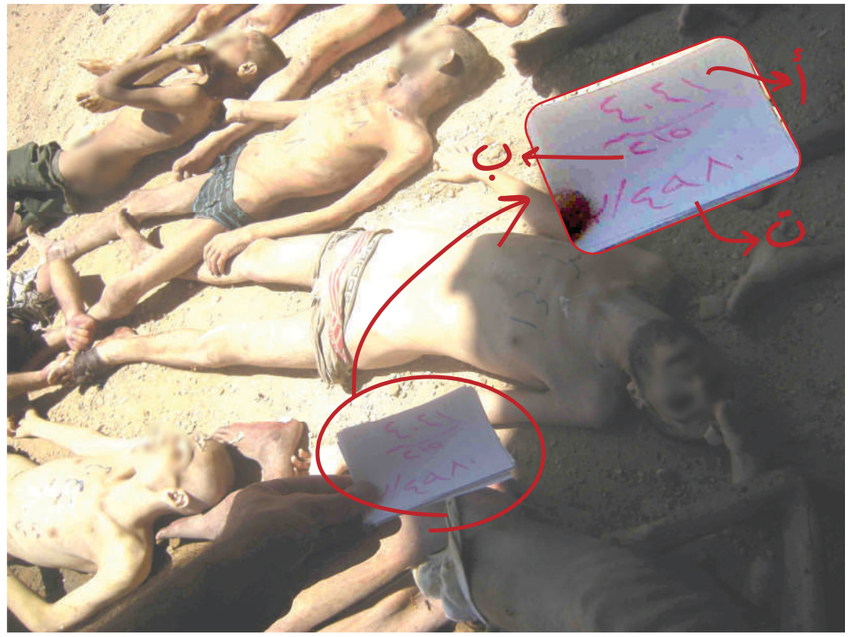

الضحية رقم 4041 من الفرع 215 ورقم ضبط الوفاة 4980/ب يعني أنه السجين رقم 9980 الذي تم توثيقه في المشفى العسكري.

- يقوم الطبيب الشرعيُّ بكتابة تقرير الوفاة، وغالباً ما يدوِّن في سبب الوفاة أنَّهُ تَوَقُّفُ التَّنَفُّسِ المفاجئ، مهملًا الحديث عن آثار التعذيب أو التجويع أو غيرها ممّا تدلّ عليه الصور.
- يقوم قسم الأدلة القضائيّة التابع للشرطة العسكرية بكتابة سِجِلِّ مصور حادث الوفاة – ضبط وفاة – يوقعه عنصر من التصوير الجنائي، ورئيس قسم الأدلة القضائية، وقائد الشرطة العسكرية، ويرفق مع الضبط صورة ورقية للضحية.

الشرطة العسكريَّةَ هي الجهة المسؤولة عن إعداد سجل مصور -حادث الوفاة- ويقع على عاتقها مسؤولية الحفاظ على الجثّة في المشفى.

بهذه الطّريقة تنتهي الحياة الإدارية للمعتقلين ضحايا التّعذيب، أما فيزيائيًّا فلا يزال الأمر مجهولًا.

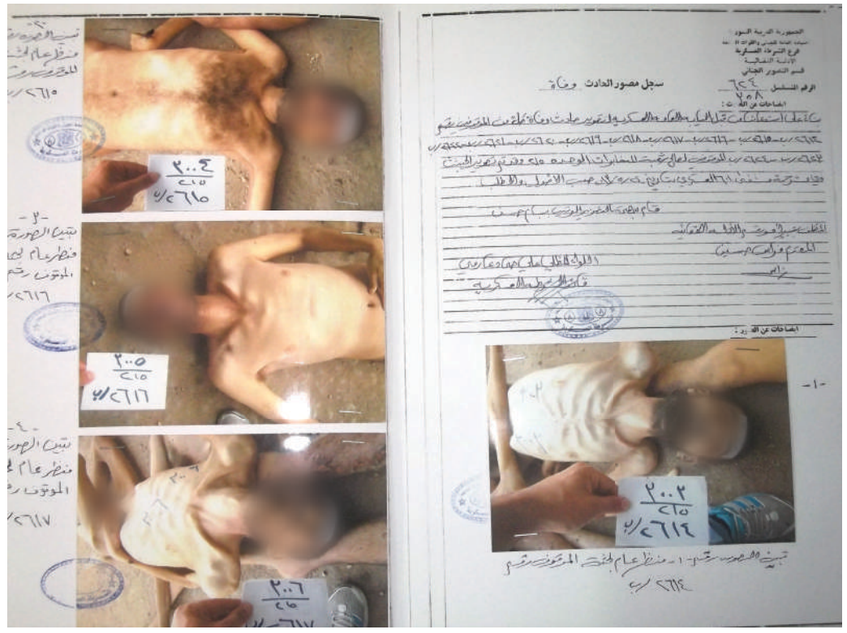

- يقوم عناصر الخدمة في المشرحة بِتَكْيِيس الضَّحايا، وتحميلِهِم بسيّاراتٍ خاصَّة؛ لتنقُلَهُم إلى مكانٍ مجهول.

وثائقُ رسميةٌ من أجهزة الأمن السوري تكلف الشرطة العسكرية في دمشق بمسؤولية دفن الجثث، بالتنسيق مع مكتب دفن الموتى.

مِمّا سَبَقَ يتَّضِحُ أنَّ الشرطة العسكريَّةَ هي الجهةُ المسؤولة عن تصوير الضَّحيَّةِ رسميًّا، وتقع على عاتقها مسؤولية الحفاظ على الجُثَّة في المشفى، مع أنَّها ليست المسؤولةَ عن عمليّاتِ التَّعذيبِ، اللهُمَّ إلا ما كان في سُجونِها.

وفيما يتعلق بدفن الجُثَثِ تُبيِّن بعضُ الوثائق التي حصلت عليها الجمعيَّةُ أنَّ أوامِرَ من الفرع 227 قد وجَّهت إلى فرع الشرطة العسكرية بدمشق تطلب منه دَفْنَ جُثَثِ بَعْضِ المُعتقلينَ بمكانٍ معلومٍ بالتنسيق مع مكتب دفن الموتى، عملًا بقرار مكتب الأمن الوطني ... تاريخ 2012/2/22.

الجمهورية العربية السورية / القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة/شعبة المخابرات الفرع 227 /الرقم:86650 /5ت / التاريخ: 2013/6/9
/سري للغاية/

إلى فرع الشرطة العسكرية بدمشق
- خلال التحقيق مع الموقوف لدينا ■■■ والدته ■■■ مواليد ■■■ ريف دمشق ■■■ خ ■■■ ومقيم في حي ■■■ - مقابل ■■■ هـ/■■■/، ساء وضعه الصحي فتم إسعافه إلى مشفى /601/ العسكري وبتاريخ 2013/6/2 توفي المذكور نتيجة توقف قلبه وتنفسه وأودعت جثته في براد المشفى المذكور برقم /2040/.
- يرجى الاطلاع ودفن جثته بمكان معلوم بالتنسيق مع مكتب دفن الموتى وذلك عملاً بقرار مكتب الأمن الوطني مضمون كتاب الفرع 248/ رقم/248/14655/8ق تاريخ 2012/2/22 المرسل إلينا في حينه وإشعارنا.
ربطاً: مغلف ممهور بالشمع الأحمر بداخله بطاقة شخصية عائدة للمذكور.

نسخة إلى:
-الفرع 291/ب إشارة لكتابكم رقم /56122/ تاريخ 2013/6/7 للاطلاع.
- الفرع 248 إشارة لكتاب الفرع 291/ب أعلاه للاطلاع.
- الفرع 294 إشارة لكتاب الفرع 291/ب أعلاه للاطلاع.
عدد النسخ (5)
نسخة رقم ( )
رئيس شعبة المخابرات بالتفويض رئيس الفرع 227
(ختم: القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة شعبة المخابرات الفرع 227)
(2013/6/14/60558)
(اطلاع السيد العميد 6/12)

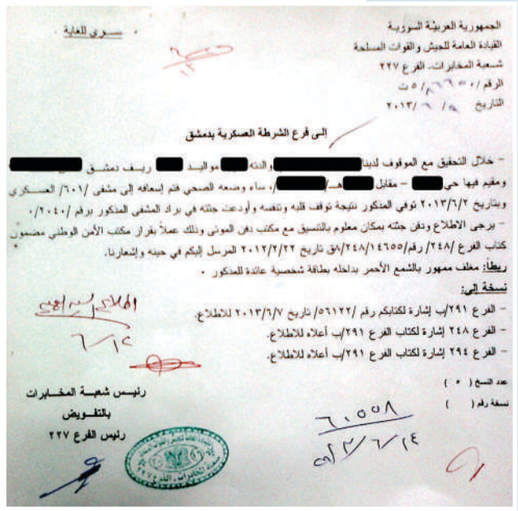

كما تبيِّن وثائق أخرى أنَّ فرع الشرطة العسكرية بدمشق قام بمخاطبة الفرع 227 بأنَّه تمَّ إجراء اللازم، وأرسل ربطًا بالكتابِ ما يشعر بذلك.

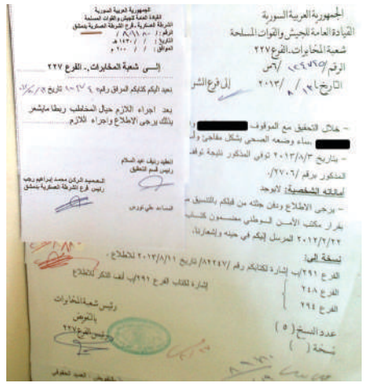

الجمهورية العربية السورية / القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة/شعبة المخابرات الفرع 227 /الرقم:124745 /6س / التاريخ: 2013/8/13

إلى فرع الشرـــ
- خلال التحقيق مع الموقوف ■■■ و ـــ
■■■. ساء وضعه الصحي بشكل مفاجئ وأسـ ـــ
- بتاريخ 2013/8/3 توفي المذكور نتيجة توقف ـــ
المذكور برقم /2706/.
أماناته الشخصية: لا يوجد
- يرجى الاطلاع ودفن جثته من قبلكم بالتنسيق مـ ـــ
بقرار مكتب الأمن الوطني مضمون كتاب ـــ
2012/2/22 المرسل إليكم في حينه وإشعارنا.

نسخة إلى:
-الفرع 291/ب إشارة لكتابكم رقم /82247/ تاريخ 2013/8/11 للاطلاع.
- الفرع 248 إشارة لكتاب الفرع 291/ب آنف الذكر للاطلاع.
- الفرع 294 إشارة لكتاب الفرع 291/ب آنف الذكر للاطلاع.
عدد النسخ (5)
نسخة رقم ( )
رئيس شعبة المخابرات بالتفويض رئيس الفرع 227
(ختم: القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة شعبة المخابرات الفرع 227)
(8/19/89180)
(8/17)

الجمهورية العربية السورية / القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة/ الشرطة العسكرية-فرع الشرطة العسكرية بدمشق /الرقم:89180 / التاريخ: / /1430هـ الموافق: / / 200 م

إلى شعبة المخابرات - الفرع 227 .....
نعيد إليكم كتابكم المرفق رقم 124745 تاريخ 2013/8/13 بعد اجراء اللازم حيال المخاطب ربطا مايشعر بذلك يرجى الاطلاع واجراء اللازم .....

العقيد رئيف عبد السلام
رئيس قسم التحقيق
(توقيع)

العميد الركن محمد إبراهيم رجب
رئيس فرع الشرطة العسكرية بدمشق
(توقيع)

المساعد علي نورس

حصيلةُ التّصوير اليوميّ لقسم الأدلّة الجنائيّة في الشرطة العسكريّة يتمُّ الاحتفاظُ به في حاسوبِ القسمِ.

4. تفريغ الصُّوَرِ وترتيبُها:

- بعدما ينتهي عناصر التَّصويرِ الجِنائيّ من مُهِمَّتِهم يرجعون إلى مقرِّ عملهم في حيِّ القابون، ويُسَلِّمون آلاتِ التّصويرِ إلى موظَّفِ الحاسوبِ في القِسْمِ.
- يقوم موظَّف الحاسوب بتنزيل الصورِ الموجودة في ذواكر الكاميرات على الحاسوب المركزيّ.
- بعد تنزيل الصور يقوم موظَّفُ الحاسوب بفتح مجلَّداتٍ على حاسوبِهِ يُسمِّيها بتاريخ جَلَساتِ التصوير، ثم يفتح مجلَّداتٍ فرعيَّةً تحت المجلَّدِ المُسمّى بتاريخ التصوير، ويسميها بِرَقَمَينِ، أوَّلُهما: أرقام نقاط الاحْتِجاز - أو أسماؤها إن لم يكن له أرقام-، وثانيهما: أرقام تقارير الطبيب الشرعيّ لكلّ مَنْ في المجلَّدِ من جثث المعتقلين، ثم ينسخ في المجلَّداتِ الفرعيَّةِ صورَ المعتقلين من الذّاكِرةِ، وتكون أسماء الصور هي الأرقام التي تعطيها آلة التصوير تلقائيًّا بتسلسل.

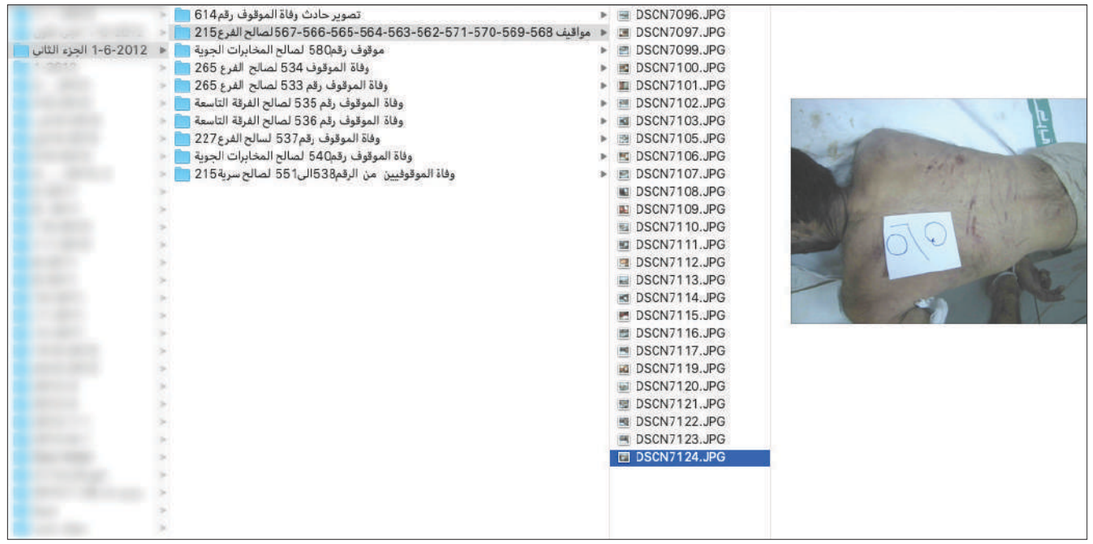

- وفي نهاية كلِّ شهر يقوم موظف الحاسوب بنسخ المجلَّدات التي تجمَّعت لديه، على أقراص (CD)، ويؤرْشِفُها لديه.

مخطط بياني لمراحل الاعتقال والتوثيق الجنائي لوفاة المعتقلين.

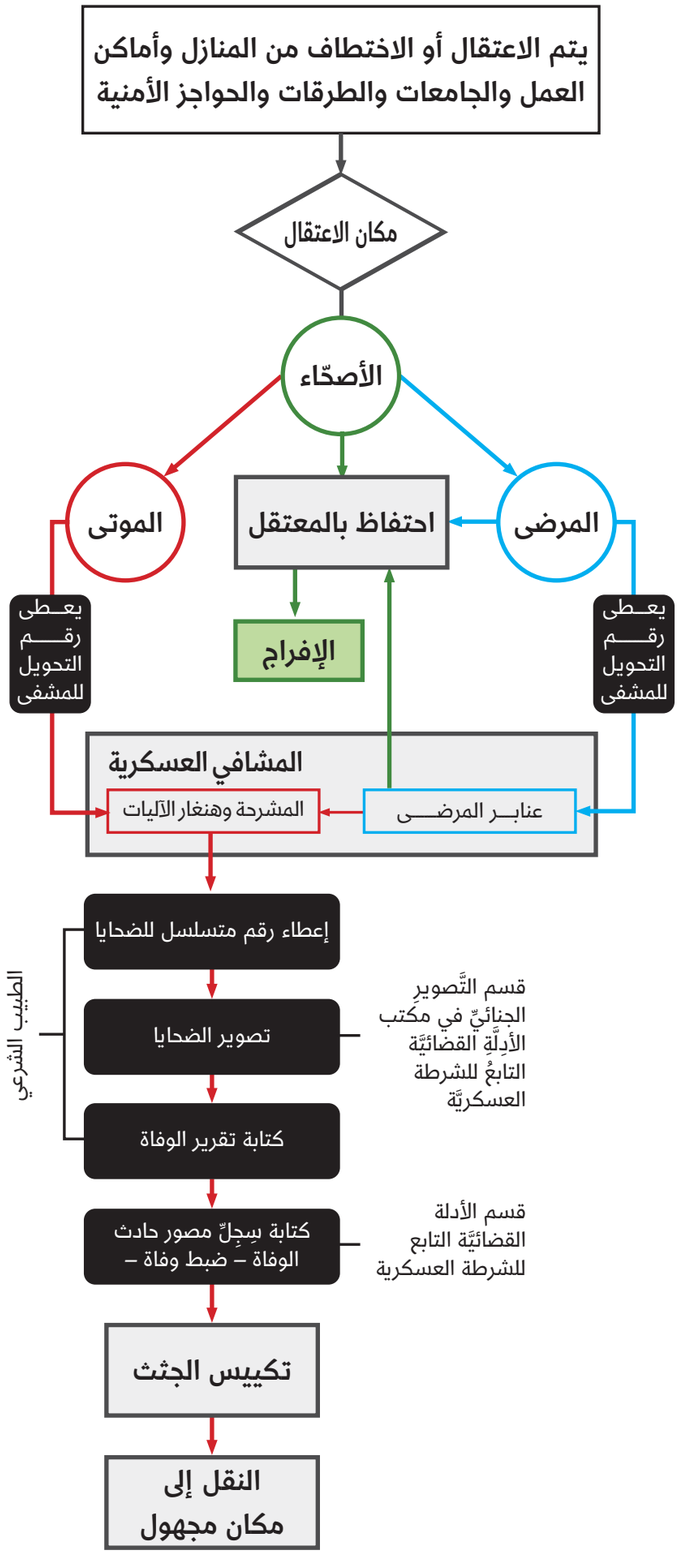

عَمَلُ الجمعيَّةِ بِالملفِّ

نعبِّر بالمسار لسهولة الشرح، ولا نقصد مسارًا زمنيًا صارمًا في العمل، فقد كان العمل على كل المحاور بشكل متناسق ومتداخل.

توثِّق الصورُ جرائمَ النظام في الفترة ما بينَ شهر 9 / 2011 وشهر 8 / 2013، واكتملت المادة في يد فريق العمل بالجمعية في أيلول 2013، ومنذ ذلك الوقت تمَّ اتباع مسار في العمل يمكن إيجازُه بما يأتي:

تشكيل فريق من المحامين:

تواصلت الجمعية مع عددٍ من المحامين ووضعت الداتا بين أيديهم، وكانت توصيَتُهُم بضرورة الاستعانة بفريقٍ قانونيٍّ دوليٍّ يملك خبرةً كافية في مجال جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

البروفيسور محمود شريف بسيوني -رحمه الله- صاحب الفضل في رسم خارطة طريق للملف.

وضع خارطة طريق للعمل:

وقد تمَّ ذلك بالاستعانة بالخبير الدولي محمود شريف بسيوني، وتضمَّنتِ الخارطة ما يأتي:

1. التأكد من صِحَّةِ الملفِّ وسلامة روايةِ حاملِهِ، وتوثيقُه على أيدي خبراء دوليين معروفين.
2. تأمين الملف عند جهةٍ مُعْتَبَرَةٍ، صونًا له عن الاتِّهام بِالتَّصرُّف به.
3. المتطلّبات والإجراءات التي يجب استيفاؤها لإيصال الملفّ إلى محكمة الجنايات الدوليّة.
4. العقبات التي قد تعترض إيصال الملفّ إلى المحكمة.
5. التوقّعات حول قبول الدعوى في محكمة الجنايات الدوليّة.
6. إعداد ملفٍّ أوّلي يشتمل على نماذجَ مُحدَّدَةٍ من الجرائم المرتكبة.
7. ترشيح فريق المحاماة الدولي.

تشكيل فريق لتوثيق الملف:

وقد تمَّ ذلك بتيسير من الخارجية القطريّة مشكورةً، فَقَدَّمَت فريقًا استشاريًّا من المُتخصِّصين الدوليين من قبل شركة كارتر- راك آند كو في مدينة لندن؛ وكانت المهمة الأساسية التي أوكلت إلى الفريق الدولي هي التحقق من الداتا بالاستعانة بالمختبرات الدولية والمتخصصين. وتألف الفريق من:

1. **المجموعة القانونية، وتضم:**

سير ديزموند دي سيلفا Sir Desmond de Silva رئيس الفريق، وهو المدعي العام السابق في المحكمة الخاصة لسيراليون، وقد تمَّ تعيينُه من الأمانة العامة للأمم المتحدة، واستطاع من خلال هذا المنصب أن يلقي القبض على رئيس ليبيريا شارلز تايلور.

البروفيسور سير جيفري نايس Professor Sir Geoffrey Nice، المُدَّعي العام السابق في محاكمة الرئيس اليوغوسلافي السابق ميلوسيفيتش أمام المحكمة الجنائية الدولية السابقة ليوغوسلافيا.

البروفيسور ديفيد م. كرين Professor David M. Crane، رئيس هيئة الادِّعاءِ الأول للمحكمة الخاصة بسيراليون، تم تعيينه شخصيًا من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة، استطاع من خلال منصبه أن يتَّهم رئيس ليبيريا شارلز تايلور بموجب لائحة اتِّهام.

2. **المجموعة التقنية الداعمة، وتضم:**

الدكتور ستيوارت ج. هاميلتون Dr. Stuart John Hamilton، بكالوريوس طب وجراحة (مع مرتبة الشرف)- رويال كوليج لعلم الأمراض- قسم الطب الشرعي، طبيبٌ شرعيٌّ، وعضو مسجّل في وزارة الداخلية البريطانية.

البروفيسورة سوزان بلاك Professor Susan Black، بكالوريوس في العلوم، بروفيسورة في علم التشريح وأنثروبولوجيا الطب الشرعيّ، عالمة معتمدة في الطِّبِّ الشَّرْعيِّ.

ستيفين كول Stephen Cole، عضو في مجتمع علوم الطب الشرعي، المدير التقني لمركز أكيومي للطب الشرعي في المملكة المتحدة، خبير تصوير الطب الشرعي.

يتمتع أعضاءُ فريق التحقيق بخبرة واسعة في محاكمة جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم المخالفةِ للقانون الدوليّ.

أعمال فريق التوثيق للتَّحقُّقِ مِنَ الأَدِلَّةِ:

أ. التحقيق مع المُنْشَقِّ الذي أُطلِقَ عليه لقب «سيزر»، ومع من يلزم من الأشخاص الذين صار الملفُّ بحوزتهم؛ للتأكد من صحة أقوالهم، وتسجيل إفاداتهم بالصوت والصورة، وتحتفظ الجمعية بِنُسخةٍ مِنْ ذلك.

ب. تقييم الدَّلائل المُعطاة من المنشقِّ، بما فيها الصورُ الفوتوغرافيَّةُ.

ت. التَّتبُّتُ من حالات التَّعذيبِ الواردة في الصور، وبيانُ أنواعِ التَّعذيبِ التي خَضَعَ لها المعتقلون قبل وفاتهم.

قدَّمَ الفريق تقريرًا صادمًا عن الصور، وتمَّ نَشْرُ التَّقريرِ في كانون الثاني/يناير 2014، وكان من نتائجه من الناحية القانونية ما يأتي:

1. وجد فريق التَّحقيقِ أنَّ الشاهد المدعو «سيزر» ليس موثوقًا فحسب، بل تعتبر روايته الأكثر ملائمة.

2. إن رواية «سيزر» عن حاجة النظام في سوريا إلى الحصول على صور فوتوغرافية للأشخاص الذين تمَّ قتلُهم متوافقةٌ تمامًا مع حاجة النظام للتأكُّدِ من أنَّه تمَّ تنفيذ أوامرِ القتل في المعتقلات، ومن وجهة نظر فريق التحقيق فإنَّ الحاجة لالتقاط صور فوتوغرافية لأولئك الذين قتلوا، هو مؤشر قويٌّ على حقيقة أن عمليات القتل مُمَنْهَجَةٌ ومطلوبة، وتتِمُّ إدارتُها من القيادات العليا.

3. إن أدلة «سيزر» التي قَبِلَ بها فريق التحقيق: تُثْبِتُ بأنَّ هناك مايقارب الخمسين جثة في اليوم يتم تصويرُها من قِبَلِهِ، أو من قبل أعضاء قِسْمِهِ، ظهرت بدورها كإثبات للقتل الممنهج، يضاف إلى ذلك حقيقة أنَّ نظام الترقيم المتَّبَع لتحديد هوية كل جثة والذي ظهر في كل صورة هو دليل لشكل منَظَّمٍ من القتل.

4. كان واضحًا من الرواية التي أخبرها «سيزر» بأن النحول في أجساد المعتقلين هو أمر اعتاد على مصادفته لدى التقاطه الصور، إن الأجساد النحيلة لهؤلاء المعتقلين المقتولين تروي في الحقيقة قِصَّةً عن التَّجْويعِ الذي استُخْدِمَ كوسيلة للتعذيب.

5. أصبح واضحًا بأنَّ هناك العديد من أساليب التعذيب المختلفة التي مارسها أولئك المسؤولون عن المعتقلين في السجون، فهناك علامات واضحة لاختناق بالربط على عدد من الجثث، إن علامات الضرب التي تلقاها الميت خلال حياته بدت واضحة على جثته لدى موته.

6. إنَّ وجودَ عددٍ كبيرٍ من الصور لأناس يافعين من دون إصابات واضحة توحي بأن الموت نتج عن وسائل غير طبيعيّة، فعلى سبيل المثال، هناك آثار إصابات

ناتجة عن صَعْقٍ كهربائيٍّ على بعض الجثث، إننا نقبل بأن هذه الاستنتاجات ليست قطعية. على أي حال، بالنظر إلى هذه الفئة من الصور على ضوء كافة الحقائق الأخرى، بما فيها أن هذه الجثث وغيرها قد تم قتلها بوضوح؛ تؤدي إلى حقيقة أنهم لقوا حتفهم على أيدي سجّانيهم.

وبعد عرض نتائج الفريق التقني ختم الفريق القانوني التقرير بقولهم:

إن فريق التحقيق راضٍ عن الحقائق التي قُدمت في هذا التقرير، على أنَّها أدلة واضحة جديرة بالتصديق من قبل محكمة الحقائق في المحاكم الخاصة عن وجود حالات تعذيب ممنهجة، وقتل للمعتقلين من قبل عملاء حكومة النظام.

تدعم هذه الأدلة استنتاجاتِ وجود جرائم ضد الإنسانية، ارتكبها النظام السوري الحالي. كما تدعم هذه الأدلة أيضًا وجود جرائم حرب ارتكبها النظام السوري الحالي.

السير ديزموند دي سيلفا (رئيس الفريق)
بروفيسور ديفيد م.كرين
بروفيسور سير جيفري نايس

إعادة تسمية الصُّوَرِ:

بعد دراسة ترقيم الصور وتسمية المجلدات التي وصلت من قسم التصوير الجنائيّ، وَجَدَ فريقُ الأرشفة في الجمعية صعوبةً في التَّعامُلِ مع ذلك؛ لأنَّ تسمية الصور أو المجلدات لم تكن لتساعد في معرفة الضحايا، وهذا الأمر هو المقصود الأهم من عمل الفريق، فقد كان ترقيم الصور تلقائيًّا من كاميرات الديجيتال التي يستعملها المصورون في قسم التَّصويرِ الجِنائيّ، وهذا لا يسمح بالوصول إلى الضحايا.

DSC02727

أمَّا تسمية المجلَّدات فوضعت لتخدم الوظيفة التي يريدها قسم التصوير الجنائيّ، وهي التأكد من وجود تقرير طبي لكلِّ جُثَّة، فاعتمدوا رقم التقرير الطبِّيّ في التَّسْمية.

وجد الفريقُ نفْسَه أمام صورٍ ليس لها اسمٌ – سوى التَّرقيمِ التِّلْقائيّ للكاميرا– وفيها ضحايا كتبت أرقامهم على أجسادهم، ومجلَّداتٍ تضمُّ تاريخ تصوير الضَّحيَّة، وبداخلها مجلَّداتٌ فرعيَّةٌ تذكر المكان الذي جاء منه اسمًا أو رقمًا، ورقم التَّقريرِ الطِّبِّيّ. تأمَّل الفريق هذه المعطياتِ الأرْبَعَةَ، وهي:

1. رقم السجين الذي على جسده، ومنحه إياه مكانُ اعتقالِهِ.
2. تاريخ تصويره.
3. مكان اعتقالِهِ - اسمًا أو رقمًا-.
4. رقم التقرير الطِّبِّيِّ للوفاة.

فوجد أنَّ أهالي الضحايا:

1. غالبًا ما يعرفون تاريخَ اعتقالِهِم أو اخْتِفائِهِم.
2. وبصورة أقلّ قد يعرفون مكانَ الاعتقال، فربَّما تُصرِّحُ الجهة التي جاءت للاعتقال عن نفسها، وربَّما زميلٌ للسجين نجا من الاعتقال يُخْبِرُ أَهْلَهُ بذلك.
3. وبصورةٍ أكثرَ نُدْرَةً قد يعرفون رقم السجين من زميلٍ له كان معه في المشفى، نجا من الاعتقال.

وأمَّا رقم التقرير الطبي فلن يدلَّ على الضَّحيَّةِ؛ لأنَّ الطبيبَ الذي أعدَّ التقريرَ وأعطاه رقمًا هو نفسه لا يعرف هوِيَّةَ صاحب الجُثَّة، فضلًا عن المصوِّر. وَحْدَها جِهةُ الاعْتِقال هي التي تعرفه، بواسطة الرقم الذي مَنَحَتْهُ للجثة قبل إرسالها للمشفى، أو مَنَحَتْهُ المريض الذي مات فيما بعد في المشفى.

بناءً على ذلك قام فريق الأرشفة بإعادة تسمية الصور بإعطاء كل صورة اسماً يتكون من ثلاثة أرقام:

1. الرقم الأول من اليسار هو رقم الفرع (-215 227..).
2. الرقم الثاني هو رقم السجين داخل المعتقل.
3. الرقم الثالث هو تاريخ جلسة التصوير إن وجد.
4. في حال عدم وجود تاريخ يوضع مكانه ثلاثة أصفار.
5. في الصور الجماعية تمَّت كتابة أربعة أصفار مكان رقم السجين.

وُزِّعَت الصور على مُجلَّداتٍ مُسمّاةٍ باسْمِ الجِهَةِ التي أتَتْ منها الضَّحِيَّةُ.

ونظرًا لأنَّ المعتقلين في بعض النقاط كانوا قِلّة معدودين، فقد تمَّ جمعُ صور معتقلي هذه النقاط في مجلدٍ أسميناه: «متفرقات». وكل ما لم نتمكن من تحديد مكانه؛ بسبب إغفال المصدر تسمية المكان جمعناه في مجلد تحت اسم: مجهول العائدية وهي تسمية وجدت عند قسم التصوير الجنائي. وبناءً على ذلك فقد تمَّ جمع الصور القادمة من أربع وعشرين نقطة اعتقال في أحد عشر مجلدًا فقط، وهي: الفروع (215، 227، 216، 235، 248، 220، 251)، والمخابرات الجوية، والشرطة العسكرية، ومجهول العائدية، ومتفرقات. وهذا المجلد الأخير ضمّ النقاطَ التي عددُ معتقليها محدودٌ.

227-2067-24-6-2013

رقم الفرع: 227
رقم السجين: 2067
تاريخ جلسة التصوير: 2013/06/24

227-2689-000

رقم الفرع: 227
رقم السجين: 2689
تاريخ جلسة التصوير: غير معروف

215-0000-2012

رقم الفرع: 215
رقم السجين: 0000 (جماعي)
تاريخ جلسة التصوير: 2012

تَوصيفُ الصُّوَرِ:

بعد إعادة تسمية الصور على النَّحْوِ السّابِقِ، بحيث يسهُل تعرُّف الأهالي على الضحايا، قام فريقنا بتوصيف كلّ صورةٍ من الصور، لمعرفة ما تعرَّضت له الجثة من أنواع التعذيب، ولمعرفة العلامات المميزة لكل جثة مِمّا تسمح بإظهاره الصورُ، فعلى سبيل المثال لم يكن من الممكن وصف أَظْهُرِ الضحايا؛ لأنَّ الصور جميعَها التقطت للجثث وهي في حالة الاستلقاء على الظهر، كما تمَّ رصدُ وشْمٍ لبعض الجثث في أماكن مختلفة في الجسم، وهذه العلامات المميزة تزيد من نِسَبِ التعرُّف على الضحايا.

وقد اعتمد التوصيف على مجموعة من المعايير سنذكرها لاحقًا، لأنَّنا سوف نفرد بالذكر ما يتعلق بتوصيف الصور لأهميته.

التَّوجُّه إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف:

توجه فريق من الجمعية في نهاية شهر كانون الثاني / يناير 2014 برئاسة مدير الجمعية إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف؛ واجتمع بلجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، فالتقى برئيسها السيد باولو بينيرو بحضور خمسةٍ من كبار المحقِّقين الدوليِّين، وتمَّ عرض الملف على اللجنة التي رحَّبَت بالأمر، وطلبت مقابلة «سيزر» والتحقيقَ معه، فتمَّ ذلك لاحقًا.

السيد باولو بينيرو
رئيس لجنة الأمم المتحدة المستقلة للتحقيق في الانتهاكات في سوريا

وفي حزيران/ يونيو 2014 تلقّى الفريق كتابًا من السيد باولو بينيرو يطلب فيه:

تقديم نسخة من الصور التي بحوزتكم.... ستتعامل اللجنة مع جميع المواد بتطبيق صارمٍ لقواعد السريَّة الخاصَّة بها.... تتعهد اللجنة بعدم مشاركة الصور (أو النسخ) دون موافقتِكم الخطِّيَّة أو موافقة مُمَثِّلِكُم، مع أي شخص أو كيان آخر، سواء كان هيئة تابعة للأمم المتحدة، أو محكمة، أو حكومة أو منظَّمَةٍ أخرى، أو منفذ إعلامي، أو أي فرد، طوال فترة عمل اللجنة، وبعد ذلك سيتم الالتزام بقواعد الأمم المتحدة لأرشفة الوثائِقِ السِّرِّيَّةِ للغاية.

تعتزم اللجنة استخدام الصور لمواصلة التحقيق في ادِّعاء التَّعذيب وسوء المعاملة والوفاة في مرافق الاحتجاز التابعة للحكومة السورية. يُطبِّق موظفو اللجنة، في إجراء تحقيقاتها، منهجية تحقيق مقبولةً دوليًّا. ستعلن اللجنة نتائجها.... فيما يتعلق بتحقيقاتها في الادعاءات التي تتعلَّق بالصور. سيتم إبلاغكم مسبقاً عند موعد نشر التقرير.

وبناءً على ما ورد في الكتاب السابق فقد زوَّد الفريقُ لجنةَ التحقيقِ الدَّوليَّةَ المستقلة بشأن سوريا بنسخةٍ من الملف، أُعطيَت للَّجْنَةِ عبر طرفٍ ثالث.

حفظ الداتا كوديعةٍ في دولةٍ مُحايدَةٍ:

بعد أن تمَّ توثيقُ الأدلة على يد المُحقِّقين الدَّوْليِّين، والخبراء الدوليين في الطبِّ الشَّرْعِيّ والتشريح، وخبراء التصوير، بعد هذا جاءت نصيحة الخبراء القانونيين الدوليين بضرورة إيداع الأدلة لدى جهة دولية حياديَّةٍ؛ لغرض صيانتها من التشكيك ريثما يتم فتح قضية في محكمة متخصصة لتنظر في الأدلة.

وبالفعل فقد تم حفظ الداتا في دولةٍ يُتيح قانونُها مثلَ هذا الحفظ، والهدف من هذا الإيداع:

التأكد من إمكانية أن تكون هذه الصور الموجودة في الذواكر في المستقبل مقبولة كأدلة في أي محاكمة جنائية تعقد ضد المتهمين بما ينسجم مع المستويات العالمية للمحاكمات.

وتم توقيع اتفاقٍ معها، ينصّ الاتِّفاق على أنَّ لهذه الدولة أن تقوم:

بمبادرة خاصة منها بناءً على طلب منكم بنقل الذواكر الأصلية إلى المحكمة، أو إلى مكتب المدعي العام الذي لديه الاختصاص للنظر بجرائم مرتبطة بالأدلة المحفوظة في الذواكر، وفق التالي:

1. **إلى محكمة الجنايات الدولية إذا حصلت على صلاحيات تتعلَّق بهذه الجرائم.**
2. **لأي محكمة أو هيئة قضائية دولية، إقليمية، دولية مختلطة، يمكنها في المستقبل أن تمتلك الاختصاص حول هذا النوع من الجرائم، والتي إما أنَّها غير موجودة، أو أنها لا تمتلك الصلاحيات المطلوبة حالياً.**
3. **لأي محكمة محلية في دولة ثالثة بناءً على طلب خاص تتقدم من خلاله بطلب المساعدة القضائية في الأمور الجنائية، وذلك بفرض أن الشروط العامة تمَّ تحقيقُها ضمن القوانين القضائية في (دولة الإيداع).**
4. **لأية محكمة محلية في سوريا إذا تقدمت بطلب مساعدة قضائية في الأمور الجنائية، وذلك بفرض أن الشروط العامة تمَّ تحقيقُها ضمن القوانين القضائية في (دولة الإيداع)، ويتوقع من هذه المحكمة أن تقوم بتحقيق العدالة ضمن المعايير الدولية، والتي هي غير مُمْكِنةِ التحقُّقِ في ظِلِّ النظام الحاليِّ في سوريا.**

تحليل الصور جنائيًّا لمعرفة رأي الطِّبِّ الشرعيِّ، وتحليل Metadata:

بعد أن تمَّ توثيقُ الأدلَّةِ على يد فريق دولي متخصص، وتمَّ إيداع الأدلة لدى جهة دوليةٍ حياديَّةٍ أبدى الفريق القانوني الدولي الذي يساعد في الملف - وعلى رأسه المحقق الدولي السفير ستيفن راب، والمحامي الدولي توبي كيدمان – ضرورةَ عرضِ الملفَّاتِ على مُخْتَبَراتٍ جنائيَّةٍ للوقوف على رأي الطب الشرعي، ولفحص Metadata، وهذا الأخير من الاختبارات نادر جدًّا في العالم، فتمَّ اختيار مُخْتَبَرِ مكتب التَّحقيقاتِ الفدرالي (FBI)؛ لِتَمَيُّزِهِ بذلك على مستوى العالم.

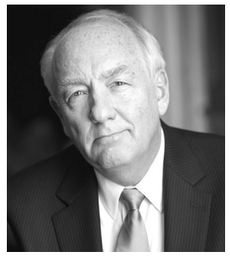

السفير ستيفن راب
السفير المتجول الأمريكي السابق لشؤون "العدالة الجنائية الدولية"

وبالفعل فقد تمَّ توقيعُ اتفاقٍ مع الخارجية الأمريكية بتاريخ 2014/4/18، ومِمّا ورد في الاتفاق ما يأتي:

تتفهم حكومة الولايات المتحدة تمامًا وتشارك مخاوفكم؛ لحماية خصوصية الضحايا الموضَّحة في الصور وأسر هؤلاء الضحايا.

تعتزم حكومة الولايات المتحدة إخضاع الصور لتحليل الطب الشرعي لتقييم صحتها. من الممكن أن يتم مشاركة هذا التقييم - ولكن ليس الصور نفسها - مع الحكومات الأخرى، ومع الأمم المتحدة.

ستقوم حكومة الولايات المتحدة بتزويدكم بنفس التقييم للبيانات الفوتوغرافية التي تشاركها مع الحكومات الأخرى أو الأمم المتحدة.

من الممكن استخدام الصور الفردية، على سبيل المثال، في الإجراءات القضائية المستقبلية. ستبلغكم حكومة الولايات المتحدة على الفور في حالة حدوث ذلك.

ومع ذلك، فإن حكومة الولايات المتحدة تؤكد لكم أنها لن تكشف علنًا عن البيانات الفوتوغرافية لأغراض دبلوماسية أو سياسية أو دعائية، وستسعى لحماية الصور وغيرها من المعلومات غير العامة من الكشف عنها للجمهور، إلى أقصى حدٍّ مسموح به بموجب قوانين وأنظمة الولايات المتحدة.

وبموجب هذا الاتفاق فقد قامت الحكومة الأمريكية بالتحليل الجنائيّ اللازم للصور، فَعَرَضَت الصورَ المُسَرَّبَةَ على الطِّبِّ الشَّرْعِيّ، وقامت بتحليل ميتا داتا الصور في مختبر الأدلة الرَّقْميَّة لمكتب التحقيقات الفِدْرالي (FBI). وقد استلمت الجمعيَّةُ نسخةً من نتائج تحليل Metadata الصور.

إعداد تقرير من المحامي الدولي توبي كيدمان:

كانت الجمعيَّةُ قد وكَّلت المحامي الدولي توبي كيدمان للعمل في هذا الملفِّ، فقام بدوره بإعداد تقريرٍ أوليٍّ بالملفِّ وما يحتويه من صورٍ ووثائقَ أخرى، وعَمِلَ على تقييمها، وكان الهدف من التقرير الذي يُعِدُّهُ المحامي كيدمان ما يأتي:

المحامي توبي كيدمان
متخصص في القانون الدولي

1. تقديم مذكَّرة أوليَّة إيضاحيَّة لإقناع المُدَّعين في المحاكم الوطنية التي تسمح أنْظِمَتُها برفع الدعاوى الجنائية التي لم تقع على أراضيها، وفق ما يعرف بالاختصاص الكوني.
2. توثيق الملفِّ قانونيًا للجمعيَّةِ؛ ليكون مستندًا يعبِّر عن رؤية الفريق القانونية للملفِّ، تُسَهِّلُ على جهات الادعاء الشخصي حين يتمُّ التعرُّف على ذوي الضحايا.
3. تقديم عرضٍ قانونيٍّ يصلح أساسًا لتوضيح الملفِّ للرأي العام، ولا سيما أنَّه بقلم محامٍ مختصٍّ.

وقد بدأ المحامي مِشوارَهُ القضائيَّ في الملفِّ بعرض تقريره على المدَّعي العامِّ البريطانيِّ.

عرض الملفِّ في مقرِّ محكمة الجنايات الدوليَّةِ:

قام السفير راب بجهدٍ عظيم في المساعدة بعرض الملف في مقر محكمة الجنايات الدولية في هولندا، فقد رتَّب لقاءً في محكمة الجنايات الدولية لجلسة استماع بخصوص الملف، حضره ممثلون عن ستين دولة، وعددٌ من المشتغلين بالقانون الدولي، ورئيسُ الإنتربول الدولي، وحضر أحد أعضاء الجمعية ممثلًا عن الملفِّ أمام المحكمة، بينما قام السفير راب بعرض الملف بكل ملابساته.

Cour Pénale Internationale
International Criminal Court

التَّواصل مع المنظَّمات الحقوقيَّة الدوليَّةِ:

نشط فريق العمل إقليميًا ودوليًا، وتم إنجاز سلسلة طويلة من اللقاءات تهدف إلى إيصال الملفِّ إلى أوسع شريحة من المنظمات الحقوقية الدولية، للحصول على الدعم القانوني اللازم لدفع القضية إلى محكمة الجنايات الدَّوليَّة، أو الدفع باتِّجاه تشكيلِ محكمةٍ دوليَّةٍ خاصَّةٍ بسوريا؛ لمحاكمة الجناة، أو لتشجيع الادِّعاء الشخصيِّ لذوي الضحايا في المحاكم الوطنية ذات الاختصاص الكوني.

وكان من أهم الأعمال التي أنجزت مع المنظمات التي تواصلت معها الجمعية ما يأتي:

1. **الاتفاق مع HUMAN RIGHTS WATCH، ويتضمن:**
   أ. المساعدة في التعرُّف على الضحايا، من خلال ما تملكه المنظمة من قاعدة بيانات واسعةٍ عن الضحايا وذويهم.
   ب. تبادل المعلومات بخصوص الانتهاكات الموثَّقَةِ لديهم، وإمكان الإفادة منها في مقاضاة النظام.
2. **الاتفاق مع منظمة PHYSICIANS FOR HUMAN RIGHTS**، ويتضمن تشخيص الإصابات وتحديد كيفية حدوث الوفاة، لما تمتلكه المنظمة من خبرة وتخصص في الطب الشرعي.
3. **الاتفاق مع منظمة MAZLUMDER التركية**، بشأن التعاون في التعرُّف على الضحايا، والتواصل مع ذويهم في تركيا والمساعدة في دفع الملف إلى القضاء التركي.
4. **توقيع اتفاق مع لجنة العدالة الدولية والمساءلة (CIJA) في بروكسل**، يتضمن التعاون في التعرُّف على الضحايا، وتبادل الوثائق التي لديهم، والتي تفيد في دفع الملف للقضاء.

عرض صور المعتقلين على موقع الجمعية للتعرُّف على الضحايا:

بعد أن قامت الجمعية بالخطوات السابقة كلِّها، فرتَّبت الصور ترتيبًا يسهِّل الوصول إلى الضحايا، وأرشفتها بحيث تَتَّضِحُ أنواع التعذيب التي تعرَّض لها المعتقلون قبل وفاتهم، وتأكَّدت من صحة الملفِّ بتوثيقاته المتعدِّدة، وحصلت على تقرير Metadata من مختبر الأدلة الرقميَّة لمكتب التحقيقات الفدرالي (FBI)، صارت الأدلَّةُ جاهزةً للادِّعاء، ولكنَّ ذوي الضحايا لا يُعرفون حتى ذلك الوقت. من هذه الحيثية رأى المستشارون القانونيُّون والمحامون الذين يتعاونون مع الجمعية في الملفِّ ضرورةَ نَشْرِ الصور للحصول على مَنْ يحمل الادِّعاء الشخصيّ أمام المحاكم الوطنية. فوضع المستشارون القانونيُّون صيغةً قانونيَّةً لنشر الصور للجمهور، وقامت الجمعية في شهر آذار/ مارس 2015 بعرض وجوه المعتقلين فقط وفق هذه الصيغة. وقد أوصلتنا عمليةُ نَشْرِ الصور في موقع الجمْعيَّة إلى عددٍ لا بأس به من عوائل الضحايا، وسيتحدث هذا التقريرُ عن ذلك بالتَّفْصيل لاحقًا.

SAFMCD.COM
SAFMCD.ORG
SAFMCD.NET

التَّعاون في رَفْعِ دعاوى أمام المحاكم الوطنية:

بعد عرضِ صور المعتقلين على موقع الجمعية تواصل مع فريقنا عددٌ من ذوي الضحايا، الذين تعرَّفوا على من يخصُّهم من المعتقلين، وأعربوا عن استعداداهم للادِّعاء أمام المحاكم الوطنية في الدول التي تسمح قوانينُها بمثل هذه المحاكمات. قدَّمت الجمعية الملفاتِ التي بِحَوْزَتِها، والقوائم التي جمعتها نتيجةَ التَّواصلِ مع الأهالي إلى الخارجية الفرنسية، وبعد مدة تقدَّم وزير الخارجية الفرنسي لورانس فابيوس إلى القضاء في بلده بدعوى تتعلق بوقوع جرائم ضد الإنسانية في سورية، واستُدعيَ عددٌ من أعضاء الجمعية من قِبَل مكتب الجرائم ضد الإنسانية والإبادة وجرائم الحرب في وزارة الداخلية الفرنسية؛ لإدلاء الشهادة في القضية، وتقدَّم فريقنا بشهادته أمام الداخلية الفرنسية، ولا يزال التواصل مستمرًّا مع مكتب الجرائم ضد الإنسانية فيما يتعلَّق بالتواصل مع الأهالي؛ لتزويدهم بالجديد في هذا الشأن، وبعض القضايا المتعلِّقة بالصور المنشورة ومقابلتها بصور الملف الأصلي.

كما تواصلت الجمعية عبر المحامي كيدمان مع عدد من الجهات القانونية المستعدَّة لرفع دعاوى ضد الجرائم التي وقعت في سوريا بعد تظاهرات آذار/ مارس 2011، وأمدتها بالوثائق اللازمة، وربطتها مع ذوي الضحايا الذين يرغبون بحصول العدالة لمن قضى من أقربائهم في سجون النظام السوري، بعد تزويدهم بالصور أو الوثائق المطلوبة.

كان من هؤلاء المحامية الإسبانية المدينة برنابو Almudena Bernabeu، وزميلها المحامي سكوت غيلمور Scott Gilmore. تعمل المحامية برنابو في الولايات المتحدة الأمريكية مع مركز العدالة والمساءلة (CJA)، وهو مركز يُعْنى برفع الدعاوى المتعلِّقة بحقوق الإنسان، كما أنَّها عملت منذ ثماني سنوات على قضايا تتعلَّقُ برفعت الأسد.

زار المحاميان برنابو وسكوت مقرَّ الجمعية في استنبول في شهر تموز/ يوليو 2014، وتمَّت معهما مناقشة رفع دعوى ضد النظام، وإمكانية التعاون فيما بيننا في تقديم الأدلة، وفي الوصول إلى ذوي الضحايا، ويفضل أن يكون الضحية أو أحد ذويه – حسبما ذكرت المحامية- متمتعًا بجنسية أوروبية، ويمكن الاستعاضة عن الجنسية حتى بعنوان دائم في أوروبا، أو حساب بنكي في أحد البنوك الأوربية، وأكدت أن هذا الأمر مفيد حتى في حالة كون قريب الضحية قد حصل على الجنسية أو الإقامة حديثًا، ولو بعد وقوع الوفاة في سجون النظام.

وبعد عرض وجوه المعتقلين على موقع الجمعية، وتعرُّف الأهالي على الضحايا تمَّ عثور سيدة إسبانية من أصول سورية على صورة شقيقها في موقع الجمعيَّة، وتعمل المحامية المدينة على رفع الدعوى أمام القضاء الإسباني باسم السيدة السورية الأصل، وقامت الجمعية بتزويدها بما لديها من معلومات وأدلة تفيد الدعوى.

الوزير لورانس فابيوس
وزير الخارجية الفرنسي الأسبق

المحامية المدينة برنابو
محامية دولية متخصصة بالجرائم الدولية وقضايا حقوق الإنسان والعدالية الانتقالية

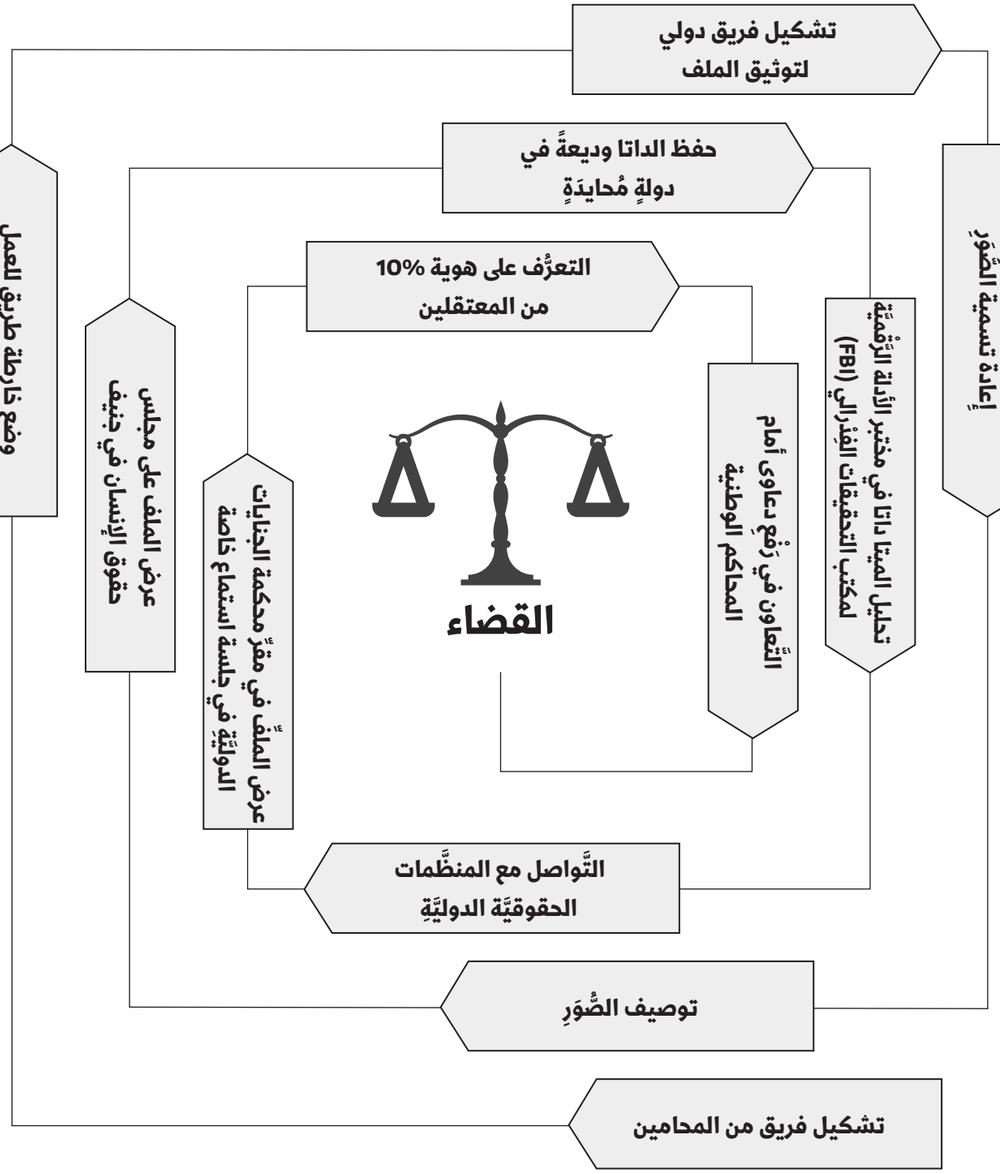

المسار القانوني لملف تعذيب المعتقلين في سورية

توصيف الصور

الهدف من توصيف الصور:

يُراد بهذه الخطوة توصيف الحالة الجسديّة لجثث الضحايا، وقد فرَّغت الجمعية لذلك طبيبًا طيلة خمسة أشهر، ويهدف التصنيف إلى ما يأتي:

أ. التّعرُّف على صنوف التعذيب الذي خضعت له أجساد المعتقلين.

ب. إكمال عناصر التقرير القانوني الذي سيتم عرضه على المدعين العامّين في المحاكم الوطنية؛ تسهيلًا لرفع الدعاوى.

ت. تحديد العلامات الفارقة في أجساد الضحايا، لما لها من أهمية في تسهيل تعرُّف الأهالي على صور المعتقلين، وبالتالي توسيع دائرة المؤهّلين للادِّعاء الشخصيّ أمام القضاء.

مُحدِّدات التّصنيف:

تمَّ اعتماد الأوصاف الآتية في التصنيف:

1. العمر: (قاصر، شاب، كبير السن).
2. التاريخ: تاريخ تصوير الضَّحية بعد وفاته في مشرحة المشفى، وغالبًا ما يكون قريبًا من تاريخ الوفاة.
3. شكل التعذيب الذي تعرَّض له الضَّحية، ويشمل: (فقء عيون، تجويع، أثر سياط، إصابة جلدية، تعذيب خفيف، مواد غريبة، تقرحات، خنق، صعق، تعذيب شديد، جروح قاطعة، انفتاق أمعاء، كسر، جبيرة، ثقوب بالجسد).
4. وجود علامة مميزة على الجسد (وشم، إعاقة جسدية).

إعاقة جسدية

وشم

وشم

فقء عيون

تقرحات

تعذيب شديد

خنق

تجويع

ثقوب

5. وجود أوصاف خاصّة (عمل جراحي، إجراء طبي، تشهُّد، دماء حديثة).

عمل جراحي

إجراء طبي

دماء حديثة

ملاحظات عامة حول أوصاف التَّصنيف:

1. القاصر: هو الضحية الذي يُتوقَّعُ أن يكون عمرُه دون ثمانية عشر عاماً.
2. كبير السن: هو الشخص الذي تجاوز مرحلة الشباب والكهولة، وتجاوز الخمسين عاماً.
3. تحديد عمر الضحية أمر يصعب تحديده بدقة؛ بسبب التغيُّرات التي طرأت على الجسد نتيجة التعذيب والاعتقال الطويل، ومع ذلك حاول الفريق- وخاصة في موضوع تحديد القاصر- التركيز على مظاهر النمو الجسمي.
4. التعذيب الشديد هو التعذيب الذي يحدث تغييرًا في جسد الضَّحية، وقد تمَّ إخراجُ فقء العيون والهزال والخنق منه -مع أنَّ كلَّ الحالات السابقة تعذيب شديد-؛ لأنها صور شنيعة للتعذيب الشديد، تستحقُّ أن تُفرد بالذكر.
5. كلمة التعذيب الخفيف يُقصد بها كلُّ أثرٍ ظاهر للتعذيب، لا يحقق لفظ التعذيب الشديد، وبشكل رئيسي الآثار الجلدية.
6. الإصابة الجلدية يُقصد بها وجود آفة تظهر على جلد الضحية، تكون محددة وضيقة الانتشار.
7. التقرُّحات هي درجة أشدُّ من الإصابة الجلدية.
8. فقء العيون لا يمكن التأكد من سببه، فقد يكون محدثاً بأداة كما هو واضح في بعض الصور، ويمكن في حالات أخرى أن يكون نتيجة وجود الجثة في العراء لفترة طويلة.
9. الخنق للضحايا قضية تقديرية اعتُمِد فيها على وجود أثر على العنق، أو احتقان شديد بالوجه.
10. عبارة ثقوب بالجسد تتضمن الطلق الناري، والثقوب المحدثة بأدوات حادة - قد تكون المثقاب الكهربائي -.

نموذج تعذيب شديد
الانتفاخ الشديد لوجه الضحية، وتغيُّر لون الجلد إلى الأحمر الداكن المائل إلى الازرقاق.

تقصد الجمعية من بيان أوصاف التعذيب الواردة هنا أن تسهل على القارئ متابعة الإحصاءات في الجداول التالية، وفي كيفية قراءتها.

11. الإجراء الطبي يتضمن وجود قثطرة وريدية، أو قثطرة مركزية، أو قثطرة بولية، أنبوب تهوية، ضماد.

12. دماء حديثة على الجسد تتضمن وجود دماء تحت الجسد – تحت الجثّة -، أو فوقه، أو على الوجه.

13. العمل الجراحي يتضمن عمل جراحي على البطن أو الجمجمة أو الأطراف.

نتائج التصنيف:

وزَّعت الجمعية بعض هذه النتائج قبل إصدار الطبعة الأولى عام 2016 على المنظمات والجهات التي طلبتها؛ لأنها كانت تعدُّ للادِّعاء.

بلغ عدد الضحايا الموجودين في ملفِّ المعتقلين 6798 ضحيّة، وهو دون عدد التقارير الطبية التي كتبها الطبيب الشرعيُّ، والتي زادت على 11000 تقريرًا، والسبب في ذلك يعود لأمرين، هما:

1. لم يتمكن «سيزر» من نسخ كلّ الصور الموجودة في ملفّات النِّظام.
2. بعض الملفات المؤرشفة على أقراص (CD)، التي حاول النَّسخَ منها كانت معطوبة.

أما عن جنس الضحايا فقد كان جُلُّهم من الذكور، وهناك امرأة واحدة في الفرع 215.

وأما عن أعداد الضحايا وأعمارهم فيبينها الجدول الآتي:

	215	227	جوية	216	235	251	248	220	شرطة عسكرية	متفرقات	مجهول العائلية	المجموع العام
شاب	3170	1843	318	271	91	100	43	44	41	65	101	6087
قاصر	72	33	2	2	0	1	2	0	0	0	2	114
كبير السن	290	167	32	20	36	9	9	6	4	4	8	585
مجموع	3532	2043	352	293	127	110	54	50	45	69	111	6786

يضاف إلى ما سبق امرأة، و11 ضحيّة غير واضحة المعالم (أشلاء، مواد غريبة)؛ لذلك لم نتمكن من توصيفها في الجدول.

يلاحظ أن الفرع 215 أكثر أماكن الاحتجاز عددًا، وهو يشكل ما نسبته (52,05%)، ويأتي بعده الفرع 227 فيشكل ما نسبته (30,11%).

تعرضت الغالبية العظمى من المعتقلين لواحد أو أكثر من أشكال التعذيب، مع أنَّ هناك عددًا قليلًا من الضحايا لم يظهر على أجسادهم أيُّ شكلٍ من أشكال التعذيب.

يبين الجدول الآتي أنواع الإصابات وأعدادها ونسبتها موزعة على أماكن الاحتجاز:

	215	227	جوية	216	235	251	248	220	شرطة عسكرية	متفرقات	مجهول العائلية	المجموع العام
هزال	1961	557	44	212	63	16	24	24	22	4	9	2936
إصابة جلدية	702	456	12	210	46	10	25	22	17	1	9	1510
تعذيب خفيف	1182	984	256	33	53	66	21	12	17	47	67	2738
مواد كيماية	5	6	1	0	0	14	0	0	0	6	5	37
فقء عيون	189	180	4	54	12	0	6	4	3	1	2	455
تقرُّحات	158	359	9	17	9	11	5	5	1	2	9	585
وشم	181	151	10	14	4	4	2	6	0	0	9	381
خنق	30	32	0	15	0	0	0	0	1	0	0	78
صعق كهربي	0	2	0	6	0	0	0	0	0	0	0	8
تعذيب شديد	8	10	8	0	0	1	1	2	0	1	0	31
أثر سياط	1	1	0	1	0	0	0	0	0	0	0	3
جروح قاطعة	6	4	14	2	0	1	0	3	0	15	20	65
دماء حديثة	67	23	20	4	2	1	0	0	0	18	25	160
انفتاق أمعاء	0	1	3	0	0	0	0	1	0	1	0	6
إجراء طبي	24	16	20	5	5	16	0	2	1	7	6	102
كسر	5	1	2	0	0	0	0	0	0	1	7	16
جبيرة	0	1	2	2	0	0	0	0	0	0	0	5
ثقوب بالجسد	4	4	7	0	1	2	0	1	1	0	2	22
تشهد	26	27	10	8	1	3	0	3	1	1	1	81
عمل جراحي	1	4	5	2	0	0	0	0	0	0	4	16
إعاقة جسدية	2	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	3
المجموع العام	4552	2819	427	586	196	145	84	85	64	105	175	9238

قراءة النتائج:

1. تـدل النسـبة العاليـة مـن الضحايـا المصابيـن بالهـزال عـلى سياسـة التجويـع المُمَنْهَـج الـذي كان مُتَّبعًـا داخـل المعتقـلات.

2. الإصابات الجلدية والتَّقَرُّحات الشديدة بهذه النسبة المرتفعة، ومع تشابه الإصابـات بيـن الضحايـا لهـا دلالتهـا الواضحـة عـلى سـوء أماكـن الاحتجـاز، والاكتظـاظ وسـوء العنايـة الطِّبِّيَّـة المُقدَّمَـة.

3. هنـاك عـدد غيـر قليـل مـن الضحايـا الذيـن فقئـت عيونُهـم، ولكـن لا يمكـن التأكـد مـن السـبب، وقـد لاحـظ فريـق التصنيـف أن فـقء العيـون ازدادت وتيرتـه بشـكل كبيـر جـداً فـي لحظـة زمنيـة معينـة، وبشـكل يشـمل كلَّ الفروع، وهـي الأشـهر: السـادس والسـابع والثامـن عـام 2013، وكأنـه تعميـم مـن قيـادة النظـام باتِّبـاع هـذا النـوع مـن التَّعذيـب.

4. جمـع أعـداد الضحايـا الذيـن تعرضـوا لتعذيـب شـديد، مـع الضحايـا الذيـن تعرضـوا للهـزال الشـديد، أو فـقء العيـون، أو التقرحـات الشـديدة تظهـر فظاعـةَ التعذيـب المُمـارَسِ عـلى الضحايـا.

5. النِّسـبة القليلـة للتداخـلات الطبيـة يـدلُّ عـلى الإهمـال الطِّبِّـيِّ الشـديد للمعتقلين؛ الأمـر الـذي يعبـر عـن سياسـة تعذيـب ممنهجـة تستخدم الحرمان مـن العـلاج وسـيلة مـن وسـائل التعذيـب.

6. وجـود نسـبة غيـر قليلـة مـن المعتقلين الذيـن يضعـون وشـمًا 381 ضحيـة، أي بنسـبة (5.6%) تسـاعد فـي الكشـف عـن هُويَّةِ الضَّحايا.

7. وجـود 81 ضحيـة - أي بنسـبة 1,2% - يرفعـون السَّـبّابة – وهـي علامـة ذكـر الشـهادة عنـد المسـلمين حيـن يُحْتَضَـرون - تَـدُلُّ عـلى أنَّ عمليـاتِ القتـل كانـت مُمَنْهَجَـةً؛ لذلـك كان المعتقـل يُحِـسُّ بالمـوت، ونحـن نتوقـع أن النسـبة أعـلى مِمّـا ظهـر لسـببين:

   أ. أنَّ العديـد مـن الضحايـا لا تظهـر أصابِعُهُـم؛ بسـبب زاويـة التَّصويـرِ، أو تراكـم الجُثَـثِ فـوقَ بعْضِهـا البَعْـض.

   ب. الْتِـزام الفريـق المؤرْشِـفِ بـأن تكـون علامـةُ التَّشَـهُّدِ واضِحـةً لا تَحْمِـلُ الْتِباسـاً.

8. بمقارنـة نسـب الضَّحايـا حسـب الفـروع الأمنيـة، مـع نسـبة الأحـداث حسـب الفـروع الأمنيـة (تعـرض الضحيـة لواحـد أو أكثـر مـن أشـكال التعذيـب) بمقارنـة ذلـك نلاحـظ تقارباً واضحاً بين النِّسْـبَتَين؛ مِمّـا يُشـير إلى أنَّ التَّعذيـبَ المُمَنْهَـجَ المؤدِّي للموت هـو سياسـة مشـتركة لـدى الجهـة التـي كانـت تديـر كافـة نقـاط الاحتجـاز.

شهد شهر حزيران وتموز وآب من عام ٢٠١٣م ازديادًا في التعذيب عن طريق فقء العيون.

بعض الضّحايا كان يحسُّ بالموت يسري في كيانه؛ لذلك كانوا يتلفظون بالشهادة، وماتوا وسبابتهم اليمنى تشير إلى ذلك.

التعذيب الممنهج المؤدي للموت هو سياسة مشتركة لدى المسؤولين عن نقاط الاحتجاز.

مشاهدات خاصة:

■ وجـود ضحايـا يُتوقَّـعُ أن يكونـوا مـن أبنـاء الديانـة المسيحيَّة؛ لوجـود وشْـمٍ للصليـب عـلى أبدانِهِـم، أو لكونِهِـم غيـرَ مختونيـن كمـا تشـير صورهـم.

■ وجـود ضحايـا يتوقَّـع أن يكونـوا مـن أبنـاء الطائفـة العَلويَّـة أو الشـيعيّة؛ لوجـود وشـمٍ لسـيف ذي الفِقـار -المعـروف بنسـبته لعلـيٍّ بـن أبـي طالـب-، أو لوجـود كلمـة يـا علـي موشـومة عـلى أبدانهـم

■ وجـود ضحايـا يتوقَّـع أن يكونـوا مـن الفلسـطينيين؛ لوجـود وشـمٍ لخارطـة فلسـطين عـلى أبدانهـم.

■ تظهر إحدى الصور ضحية قد نزعت بعضُ الأظافِرِ من قَدَمَيها.

■ وجـود ضحيَّـة مسجًى على الأرض عاريًا، وعلى مقربة منه ثياب وحذاء وجوربان، ودمـاء حديثـة تسـيل تحتـه، وعلامـات عيـاراتٍ ناريَّـة موجـودةٍ عـلى جسـده، وقـد عَقَـدَ إِصْبَعَـهُ بالتَّشـهُّدِ. الأمـور بمجموعهـا قـد توحـي بعمليـة تصفيـةٍ تمَّـت فـي مـكان التَّصويـرِ.

■ توجد في المَلَفِّ أربعُ صورٍ لِجُثَّةٍ موقوفٍ في الفرع 216، تُظهر ثلاثةٌ منها أنبوب قثطرة وريدية في ظهر كفه الأيمن موصولًا بكيس سوائل التغذية الوريدية، وتُظهر إحدى الصور هذه الكف من المعتقل وقد قبضت على إصبع سبابةٍ ليد يمنى مرتديةٍ قُفّازًا طِبّيًّا، كما تُظْهِرُ الصورة دمًا عائدًا في أنبوب نقل السوائل الوريديّة، الأمر الذي يُرَجِّحُ وجودَ فعالية قلبية مع وجود ضغط إيجابيٍّ في الأوردة المحيطية أدى لعودة الدماء إلى الأنبوب، وتُظهر صورة أخرى تلك اليد وقد ارْتَخَت قَبْضَتُها، وسقطت على وجه الجثّة المجاورة، بعد أن كانت في الصورة السابقة قد ارتفعت فوق الوجه. وهذا كلُّه يشير إلى أنَّ الضَّحيّة كان حيًّا حين كان مصوِّر الشّرطة العسكريّة يوثِّق وفاتَه.

في الغالِب أنَّ الضحيّة كان حيًا عندما وثّق المصور وفاته.

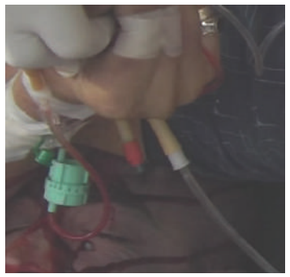

يلاحظ الدم العائد في أنبوب القثطرة الوريدية، وهذا يدل على وجود ضغط إيجابيٍّ في الأوردة المحيطية.

يد الموقوف تقبض على سبابة اليد البيضاء.

يد الموقوف مرتفعة فوق وجه الضحية التي تجاوره.

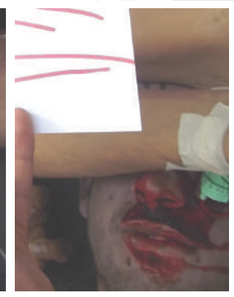

يد الموقوف ارتخت وسقطت فوق وجه الضحية التي تجاوره وغطت عينيه.

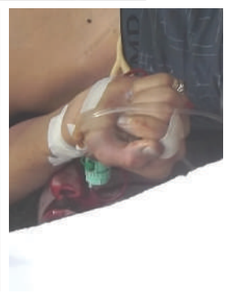

■ وجود ضحايا يخرج من أنوفهم مفرزات رغوية غزيرة جدًّا، كان من الصعب معرفةُ ما تعرَّضوا له من غير معاينة للجثة.

■ وجود مظاهر امتهان كرامة الجثث من قبل المصورين – فيما يبدو -، فتظهر حالات وطء للجثث بأقدام - المصورين غالبًا - على الأطراف، أو الصدر، أو الرأس أحيانًا.

نَشْرُ الصُّوَرِ على موقِعِ الجمعيَّة

اللَّحظة الحاسمة:

بعد أن أتمَّت الجمعيَّة أعمال إعادةِ التَّرقيم والتوصيف، وإعداد التقرير القانونيّ، والتواصل المطلوب مع الجهات القانونيَّة المختلفة، ومع بدْء المحاولات لرفع دعاوى أمام المحاكم المحلِّيَّة في بعض الدول، ظهرت الحاجة مُلحّة إلى وجود مُدَّعِينَ من أهالي الضّحايا.

بعد مشاوراتٍ مُتعدِّدة رأى المستشارون القانونيون والمحامون الذين يتعاونون مع الجمعيّة في الملفِّ أنَّ الوسيلة الوحيدة لمعرفة أسماءِ الضحايا هي نَشْرُ صورِهِم، وبذلك تتهيّأ الفرصة لوجود من يحمل الادّعاء الشخصيّ أمام المحاكم الوطنية؛ لأنَّ نشر الصور سيفتح بابَ التَّواصل مع الأهالي. من هذه الحيثية تعيَّن على الجمعيَّة نَشْرُ صور الضحايا على موقعها في الشبكة العنكبوتيَّة، وبالفعل تم البدء بنشر الصور في شهر آذار 2015، بعد التشاور مع الفريق القانونيّ للملفِّ على أن يتمَّ النَّشْرُ وفق المُحدِّدات الآتية:

1. وضعُ تحذيرٍ باللغتين العربيّة والإنجليزيَّة قبل الدخول لمشاهدة الصور.

تحذير

باستخدامك لهذا الموقع الالكتروني أنت توافق على الأحكام والشروط المذكورة أدناه .
يتوجب عليك أن قراءة الأحكام والشروط بعناية، ومن خلال استمرارك في استخدام موقعنا سنعتبر أنك موافق على هذه الأحكام والشروط.
إذا كنت لا توافق على هذه الشروط عندئذ يتوجب عليك الخروج من الموقع على الفور.
الصور الموجودة على هذا الموقع تظهر مشاهد قد تزعج البعض.
الصور تظهر أشخاصًا متوفين نتيجة كونهم ضحايا لأعمال تعذيب وحشية خطيرة.
تعترف منظمة (SAFMCD) بضرورة احترام حق الخصوصية, وحقوق أسر الذين فقدوا أحباءهم في الصراع السوري، وهذا يشمل حساسية قضية نشر الصور في هذا الموقع .
استخدام مثل هذه الصور هو فقط من أجل الإعلان عن هوية الأشخاص المفقودين.
الصور على هذا الموقع تعتبر مناسبة فقط للذين هم فوق الثامنة عشر من العمر، وكل من يجد هذه الصور مزعجة بأي طريقة ننصحه بعدم مشاهدتها.
في حال تعرفك على أي من الاشخاص الذين تعرضوا للتعذيب في هذه الصور نرجو منك التواصل معنا على وجه السرعة عن طريق تعبئة نموذج الاقارب .
إن أي إعادة إنتاج أو نقل أو حفظ لأي من الصور أو أجزاء منها, أو أي من المواد الموجودة على هذا الموقع عبر أي وسيلة بدون إذن خطي من منظمة (SAFMCD) ممنوع منعًا باتًّا.

2. نشر وجوه الضحايا فقط.
3. تغطية المواضِعِ التي تُظْهِرُ تشويهًا شديدًا على الوجه مثل فقء العيون.

كان هذا القرار في غاية الجُرْأَة؛ لأنَّ مضمونَ الملفِّ ذو طبيعةٍ سِرِّيَّة، ونَشْرُهُ يُخالف هذه الطبيعة، وفي الوقت نفسه يتوقف وجود المدعين الشخصيين على تعريف الأهالي بمضمون الملفِّ، فكان لا بُدَّ مِنَ اتّخاذ القرار، وإلا فإنَّ الملَفَّ سيتَحوَّلُ إلى ملفٍّ إعْلاميٍّ ينتهي مفعولُهُ بعد عرضِهِ بِمُدَّةٍ وَجيزة.

موجِباتُ النَّشْر:

1. تَوقُّفُ الذَّهاب إلى المحاكم المختلفة على وجود عددٍ من الشهود والمُدَّعين، وهذا ما لم تَسْتَطِعْ الجمعيَّةُ تحقيقَهُ ضِمْنَ إمكاناتِها المحدودة.
2. قلّة عدد الضحايا الذين تمَّ التعرُّف على جُثَثِهِم، بِجُهودٍ شخصيَّةٍ وعلاقاتٍ فرديَّةٍ.
3. توقُّف المتعلّقات القانونية والشخصيَّة لأُسَرِ الضّحايا.
4. كسر دوائر الابتزاز التي أحاطت بأهالي الضحايا في سوريا، حيث تمَّ استغلال الكثيرِ من الأسر وابتزازُهم ماديًا بِحُجَّةِ إطلاعهم على أحوال مَنْ يخصُّهم من المعتقلين أو المُخْتَفين.

ردود الأفعال على النَّشْر:

1. واجهت الجمعيَّةُ نقدًا من بعض النّاشطين الحقوقيين والإعلاميين على الساحة السوريَّة، وحاول فريق العمل التواصل مع أكبرِ عددٍ مُمْكِنٍ من الناشطين لِشَرْحِ وجهة نَظَرِهِ حول النَّشر.
2. بينما كانت ردة فعلِ المئات من الأسر التي تواصلت معنا يعبِّر عن امتنانِهِم، وشكرهم للجمعيَّة على هذا النَّشر.

وسيلة التَّواصل مع الجمعيَّة:

تواصلت مع الجمعية المئاتُ من الأُسَر، ووصلتها آلافُ الرسائلِ من أهالي الضَّحايا، وكان التَّواصل يتِمُّ عبر:

1. موقع الجمعيَّة على الإنترنت.
2. صفحة الجمعيّة على الفيس بوك باللغة العربية.
3. صفحة ادعموا سيزر على الفيس بوك باللغة الإنجليزية.
4. رسائل الواتس آب والفايبر على هاتف الجمعيّة.

نشرُ صور الضحايا في موقع الجمعية أتاح التعرُّف على هوية 10% من المعتقلين، وفتح باب الادّعاء الشخصي ضد الجناة.

كيفيَّة التَّواصُلِ مَعَ الجَمْعيَّة:

1. تمَّ اعْتِمادُ الآليَّة الآتية في التَّواصل مع الجمعيَّة:
2. تقوم الأُسَرُ بِمَلءِ نموذج الأقارب على موقع الجمعيَّة، والذي يتَضَمَّنُ: (اسم الضَّحيَّة، عمره، الصورة الأحدث له قبل الاعتقال، مكان الاعتقال...).
3. بعد أن يصل النَّموذج إلى الجمعيَّة ويتمّ التَّحقُّق من الضَّحيَّة، يقوم فريق العمل بإرسال عددٍ أكْبَرَ من صورِ الضَّحيَّة إلى الأهل مع تغطية العورة.
4. يُطْلَبُ من الأهل موافاتُنا بنتيجة التعرُّف على الصورة سلبًا او إيجابًا.
5. يتمُّ التواصل مع الأُسَرِ التي أكَّدت أنَّ صورَ الجُثَّةِ تعود للمعتقل الذي يخصُّهم، ويطلب تعاونهم في الملفِّ القضائيِّ الذي تُسْهِمُ الجمعيَّة في حمله لمحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات.
6. تقوم الجمعيَّة بإعداد لوائحَ بأسماءالجِهاتِ المستعدّة للادّعاء والتَّفصيلاتِ المُتعلِّقة بِها، وتجهِّز كافة الصور والوثائق المتعلقة بالضحايا الذين قَبِلَ ذَوُوهم بالادِّعاء أمام المحاكم، وتقدِّمها لمن يطلبها من المحامين ذوي العلاقة.

نتائج النَّشْرِ: (حتى تاريخ إصدار التقرير)

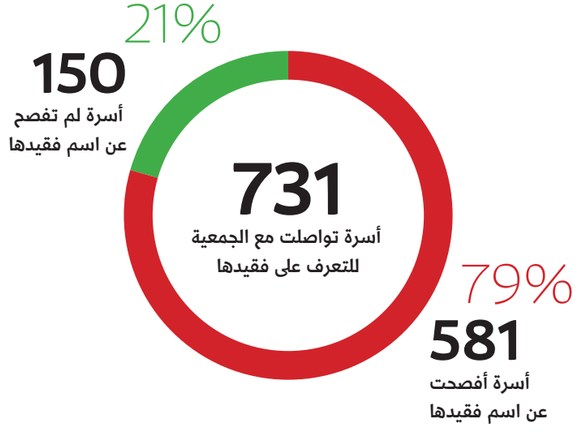

هذه الصور رسمتها معتقلة سابقة نَجَت من أيادي الجُناة، عبّرت فيها بمشاعرها قبل قلمها، وأرادت أن تنقل للعالم معاناة من يسكنون وراء الجدران السميكة.

شهاداتٌ لناجينَ مِنَ الاعْتِقال

أطفالٌ في الزَّنازين

تروي المعتقلة ياسمين قصة اعتقالها رفقة زوجها من أحد أحياء دمشق، كان الاعتقال في الفرع 215 السيء الصّيت، كان أول ما استقبلت به المعتقلَة فور وصولها المعتقلَ هو التفتيش حيث يطلب من المعتقل نزع ثيابه كاملة إجراءً روتينيًا يتمّ بحق الرجال والنساء على حدٍّ سواء، حيث كانت زنازين الرجال والنساء موجودة بنفس الطابق.

سبَّب هذا الإجراء للمعتقلة أذى نفسيًّا حيث دخلت في نوبة بكاءٍ وصراخ وحالة رضٍّ نفسي شديدة، بعد أن هدأت قليلًا انتبهت لشيء لم تتوقعه، الأمر الذي أعادها لنوبة الانهيار العصبيّ التي عانت منها، حيث وقعت عيناها على طفلة صغيرة في الثالثة من عمرها برفقة أمها المعتقلة، تقول ياسمين: (عدت للصراخ مجددًا وصرت أقول: هل هذه إرهابيَّة؟) اجتمعت المعتقلات حولَها يحاولن تهدئتها ويرجونها أن تتوقف عن الصُّراخ؛ حتى لا يُسبِّبَ ذلك الأذى لها ولهنَّ، وأدركت الأمر لاحقًا أنَّ كل صوت يعلو من أحد الزنازين قد يكون سببًا لكلّ السجّانين لموجةٍ جديدة من الضرب والشَّتائم.

مضت مُدَّةٌ يسيرةٌ وأدركت بعدها ياسمين أنَّ هذه الطفلة ذات الثلاثِ سنوات لم تكن الطفلة الوحيدة في المُعْتَقَل، كان هناك طفلة أخرى في زنزانة مجاورة بعمر 5 سنوات برفقة أمِّها أيضًا، كان هناك أختان من حمص بعمر 15 و17 سنة برفقة أُمِّهما.

SAFMCD

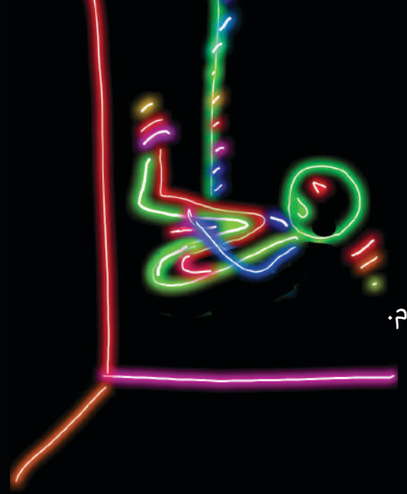

كان هناك معتقلات مُسِنّات، كان في زنزانة ياسمين معتقلة عمرها اثنان وخمسون عامًا تُهْمَتُها نقْلُ السِّلاح للمُسلَّحين المُناوئين للنِّظام.

داخل المعتقل تعرضت النساء لأنواع مختلفة من التعذيب،
الضرب بالسياط،
الضرب بالعصيِّ الكهربائيّة،
التعرية،
استخدام الكرسي الألماني أثناء التحقيق،
استخدام المُعِدّات التي تستخدم في أعمال الصيانة (البينسة) أثناء التحقيق.

الكرسيُّ الألمانيُّ هو كرسيٌّ معدنيٌّ له أجزاءٌ متحرِّكةٌ، يُربط بها الضحية من اليدين والقدمين، ثمَّ يقوم السجّان بثني مسند الكرسي إلى الخلف فيحدثَ تمددًا كبيرًا في العمود الفقري، فيضغطَ بألم شديد على عنق الضحيّة.

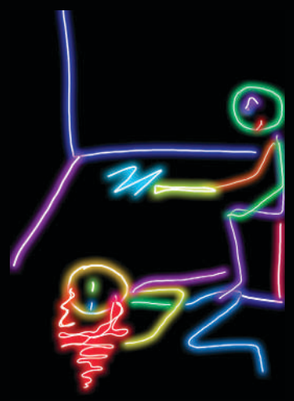

بقيت ياسمين في المعتقل حوالي 4 أشهر دون محاكمة، وأطلق سراحها وحدها لتبدأ رحلة البحث عن زوجها، حيث تعرضت للابتزاز مرارًا من عناصر النظام، الذين كانوا يؤكدون لها عبر الوسطاء أنَّ زوجَها بخير إلى أن قامت الجمعيَّة السوريَّة للمفقودين ومعتقلي الرأي بِنَشْرِ صورِ الضَّحايا؛

لتجد ياسمين أنَّ زوجها هو واحد من الضحايا الذين قَضَوا داخِلَ الفروع الأمنيَّة،

وتتأكد أنَّ زوجها قضى بعد فترةٍ قصيرةٍ من الاعتقال حيث لم

تَتَغيَّرْ ملامِحُهُ، ولتدرك أنَّها كانت خاضعة لدوائِرِ الابْتِزاز التي أقامها عناصر النِّظام والميلشيات الرَّديفة له لابْتِزازِ أُسَرِ المُعْتَقَلين.

موتٌ داخِلَ المَسالِخِ البَشريَّةِ

اعْتُقِلَ محمّد على الحدود السورية اللبنانية، اقتيد إلى الفرع 215، ومن لحظة الوصول إلى الفرع بدأ مُسلْسَلُ التَّعذيب والضرب والإهانات، ومن ثَمَّ تَعْريةُ الشّاهِدِ بِحُجَّةِ التَّفْتيش.

يقول محمَّد: (كانت أصعب اللّحظات هي لَحَظات التَّحقيق)، حيث كان الشّاهد مُتَّهمًا بِأنَّه أحد المسؤولين عن حَراك دمشق، ووُضِعَت أمام المعتَقلِ مجموعةُ أدلَّة، وأمام الأدلَّة الواضِحة اعترف المعتقل بِالمشارَكَة في الحَراك الثَّوريّ، وحين انتهى التحقيق، أُودِعَ إحدى الزَّنازين، في أحد طوابق الفرع، تَنَقَّلَ المعتقل بين أكثر من فرع، حيث أُودِعَ الفرع 216، والفرعَ 291، كان ما يتعرَّضُ له المعتقلون متشابهًا في جميع الفروع، جلسات متكرِّرَة من التَّحقيقِ يكون فيها التعذيب هو الأشدُّ، الزَّنازين المُكْتَظَّة بِالمُعتَقَلين مِنْ كُلِّ الأَعْمار، يَتَكَدَّس المعتقلون بِجانِبِ بَعْضِهم، ينامون جلوسًا، الطعام لا يكفي،

انتشار الأمراض الجلدية كالقُمَّل والجَرَب والتقرُّحات الجلدية الشديدة، إلى جانب الأمراض الهضميَّة وغيرها نتيجةَ قِلَّة العناية الصِّحيَّة، الإهانات اللَّفظيَّة، إذلال المعتقلين باستمرارٍ بشأن الدخول للحمَّام، بطريقةٍ متماثلة بين فرعٍ وآخر، حيث يُعطى لِكُلِّ معتقلٍ وقتٌ قصير في حال تجاوز الوقت المسموح يقوم السجان بإخراج المعتقل عنوةً من الحمّام، وفي أثناء ذهاب المعتقل للحمَّام وعودتِهِ يتعرَّض للضرب منَ السَّجّانين.

كُحِمَ على محمّد في محكمة الميدان، بـ 15 سنة، وتمَّ نَقْلُهُ إلى سِجْنِ صيدنايا.

ما يُميِّزُ سِجْنَ صيدنايا أنَّ التَّعذيبَ هو ممارسةٌ مُمَنْهَجَةٌ بِقَصْدِ التَّشفّي فقط، حيث لا يوجد غالبًا تحقيقٌ جديدٌ، من لحظة الوصولِ للسِّجْنِ تبدأ حفلة ضَرْبٍ وحْشيٍّ بمختلف الأدوات، والتعذيب في صيدنايا يوميٌّ، ومن أشكاله التَّعْذيب بِالبَرْدِ، حيث حالَ حصول مُخالَفَةٍ مِنْ شخصٍ يَتِمُّ خَلْعُ ثيابِهِ ويوضع على الأرض عاريًا، ويتمُّ صبُّ الماءِ عليه، وأحيانًا يَتِمُّ معاقَبَة كامِلِ المَهْجَعِ بإطفاء التَّدْفِئة، مع سَحْبِ البطّانيّات من السُّجناء، وأحيانًا يَتِمُّ إغْراق المهجع بالماء وتَتَبَلَّلُ كلُّ ثياب المعتقلين، وجميع الأغطية، وغالبًا ما ينتج عن ذلك وجود وفيات، وقد شهد المعتقل أثناء وجوده مَقْتَلَ اثْنينِ نتيجةَ التَّعْذيبِ بِالبَرْدِ.

SAFMCD

كان هناك إعدامات في سجن صيدنايا، بحق المعتقلين المحكومين بالإعدام حيث كانت تنفَّذُ الأحكام في صيدنايا، وكان المعتقلون يؤكِّدون هذه الأخبار ويتناقلونها بينهم.

تم إرجاع المعتقل من سجن صيدنايا إلى فرع المخابرات الجويَّة، بسبب اعترافاتٍ أدلى بها معتقل جديد ضد محمّد، وقضايا لم يكن قد حُقِّق معه فيها أثناء وجوده في فرع 215. كان الوضع في المخابرات الجويَّة متشابهًا مع باقي الفروع من حيث منهجيّة التَّعذيب، الذي يبدأ من لحظة وصول المعتقل. اكتظاظ المهاجع بالمعتقلين، الإهمال الطِّبِّيُّ للمعتقلين، كانت بعض حمّامات الفرع داخل الزنازين، وقد تكرَّرَت مشكلاتُ التَّصريفِ، وكانت الزَّنازين تمْتَلِئ بماء الصَّرْفِ الصِّحّيّ.

الوضعُ في باقي فروع المخابرات متشابهٌ من حيث: منهجيّةُ التَّعذيب، واكتظاظ المهاجع بالمعتقلين، والإهمال الطِّبِّيُّ للمعتقلين.....

من المشكلاتِ الصِّحّيَّة المتكررة مشكلة الإسْهال، ومشكلة التَّقرُّحات الجلديَّة، وكان المعتقل عانى من إسهال شديد، وبعد محاولاتٍ وطلبٍ متكررٍ من السَّجّان لِخروجِ المعتقل إلى الحمّام قوبل بالرفض؛ ما أفقد المعتقل قدرته على التحكم، وخرج البراز داخل الزنزانة فجرَّ عليه غضب باقي المساجين وإهاناتهم، وتكررت هذه الحادثة في مرّات عدّة.

ساءت حالة محمّد الصِّحيَّة، فبالإضافة إلى الإسهال الشديد حصل معه تقرُّح شديد في الركبة، وعانى فوق ذلك من ضيق نفسٍ شديد، طلب رئيس الزنزانة من السَّجّان خروجَ المعتقل لمستوصف الفرع، وافق السجان وتمَّ اصطحاب الشاهد للمستوصف، وبعد فَحْصِهِ من طبيبِ السِّجْنِ قرَّرَ نَقْلَه لمشفى المزة العسكري 601. تمَّ نقل السجين ليلًا، وقبل خروج المُعتقل من السِّجْن وضع على رأسه لاصق طبي وكُتِبَ عليه رقم مكوَّنٌ من 4 خانات، وتمَّ الطَّلَبُ من الشاهد اعتبار هذا الرقم اسمَه الجديدَ، وهُدِّد بعدم التَّصريح باسمه الحقيقيّ في المشفى.

لا يوجد تنسيق فعلي بين فروع المخابرات المختلفة .. كل منهم دولة مستقلة.

عند وصول المعتقلين للمشفى ليلًا يتم استقبالُهم من قِبَلِ مَفْرَزَةِ المخابرات الجويَّة في المشفى، ويتم إجراء تحليل دم لحظة وصولهم، تم سؤال أول معتقلٍ عن اسْمِهِ فأخبرهم بالرقم، فتَمَّ ضَرْبُهُ بشكل شديد حتى ذَكَرَ اسْمَهُ، لذلك قام الشاهد بالتَّصريحِ باسْمِهِ مباشرة عند سؤاله عن اسْمِهِ، فلم يتعرَّض للضَّرْبِ.

بعد الاستقبال يتمُّ نزْعُ ثياب المعتقلين ويدخلون لعنبر الجويَّة داخل المشفى، ويتمُّ وضع من ثلاثة معتقلين إلى ستة على السرير الواحد، ويربطون من خلال أرجلهم، بسلسة ويتم تقييدهم إلى السَّريرِ.

في المشفى كان الخروج إلى الحمّام مرَّةً يوميًّا، مع العلم أنّه كان في المخابرات الجوِّيَّة مرتين يوميًا، لذلك كان بجانب كل سرير وعاء بلاستيكيٌّ يستخدمه المعتقلون للتبوُّل، بالمقابل كان المُعتقلون يَحْتَفِظون بأكياس الخُبزِ لاستخدامها للتَّبَرُّز؛ لكون غالب المعتقلين المرضى يعانون من حالاتِ إسهالٍ شديدةٍ.

كان في المشفى غرفة للتحقيق يتمُّ فيها استجواب المعتقلين الذين لم ينته التحقيق معهم في الفرع، وكانوا يتعرضون لغالب ممارسات التعذيب التي كانت تجري أثناء التحقيق معهم في الفرع.

يحكي محمّد أنَّ في المشفى سجّانًا يُسمّيه المعتقلون «عزرائيل»، كان ينتقي معتقلًا ويقوم بإعْدامِهِ بِشَكْلٍ وحشيٍّ، ويُجري الأمر نفسه مع أي معتقل يطلب دواء، أو يشتكي من الألم أثناء مناوبة هذا السَّجّان.

كان التَّعذيب داخل المشفى شديدًا، وكان المعتقلون يستيقظون صباحاً ليشاهدوا الجُثَثَ في حمّام العنبر، فيمرون مِنْ فَوقِها للدُّخول إلى الحمّام.

لم يكن التعذيب في المشفى وقتَ التحقيق فقط، بل كان بعض المُمَرِّضين يُسيئون للمعتقلين أثناء تقديمهم للخدمة الطِّبِّيَّة، ويقومون أحيانًا بضَرْبِ المُعتَقَل.

عندما يموت أحد السجناء يتِمُّ نَقْلُ الجُثَّةِ من المَهْجَعِ إلى خارجِهِ، ولم يكن واضحًا للشاهد ولا لمعظم المعتقلين إلى أين تذهب الجثث... ولكن ذات يوم دار حديثٌ بين الشاهد ومعتقل آخر، أخبره أنَّ بعض السَّجّانين كان يطلب منه المساعدة في نقل الجُثَثِ وتحميلِها في سيّارة عسكريَّةٍ من موديل زيل، من مكان في المشفى يشبه الهنغار -حسب وصف المعتقل-،كان يتِمُّ فيهِ تجْميعُ الجُثَثِ.

من حسن حظ المعتقل محمّد أُطْلِقَ سراحه، وكتب له عمر جديد، وهو ينشط حاليًا في قضايا الدِّفاع عن المعتقلين والمختفين قسريًّا.

أحدُ سجّاني عنبر المعتقلين المرضى في مشفى المزة العسكري يُعدم بعضَ المعتقلين بوحشية؛ لمجرد الشكوى من الألم، أو طلب الدّواء.

مِنْ شهادات ذوي الضَّحايا

بَحْثُكَ عن المُخْتَفين يَجْعَلُكَ عُرْضَةً للاعْتِقال:

يتحدَّث عليٌّ عن اعتقال إخوتِهِ الثلاثة على فتراتٍ مختلفة بعد بدء الأحداث في سوريا، كان هناك معتقلون من أقرباء عليّ، فكان أخوه عادلٌ يسعى للبحث عنهم والعمل على إطلاق سراحهم، وهذا قاده إلى اللقاء مع العديد من السماسرة الذين يعملون مع عناصر النظام وضباط الفروع الأمنية، بعد فترة وأثناء مرور عادل على أحد الحواجز التي تتبع لجيش النظام قاموا باعتقاله، لتبدأ بعدها رحلة بحث الأسرة عن أبنائها المفقودين، تمرُّ فترة يسيرة ثمّ يصل للأسرة خبرٌ يفيد بوفاة عادل داخل معتقله. وبسبب سوابق مشابهة لتعامل النظام مع أهالي المعتقلين رفضت أسرة عادل أن تقبل خبر وفاة ابنهم، لذلك تابعت العمل وتابعت البحث.

وبعد قيام الجمعيَّة بنشر الصور على موقِعها، وجد عليٌّ صورةَ أخيه عادل بين صور الضَّحايا، وبقدر ما حزن على وفاتِهِ أخبره حِسٌّ من وجدانه العميق:

لقدِ ارتاحت نفسه؛ لأنَّ ما كان يراه عادلٌ وأمثالُه من التَّعذيب لا يَحْتَمِلُهُ بَشَرٌ..

حاليًا يقيم عليٌّ خارج سوريا، وهو مُسْتَعِدٌّ لأن يكون مدَّعِيًا في أيِّ محكمة تقوم لمحاكمة المسؤولين عن جرائم القتل والتَّعذيبِ.

يلتزم هذا التّقرير بعرض الأعمال القانونية التي قامت بها الجمعيَّةُ السوريَّةُ للمفقودين ومعتقلي الرأي، لخدمة ملف تعذيب المعتقلين في سورية، الذي سرَّبَهُ المصوِّرُ المُنْشَقُّ عن الشرطة العسكرية، والذي عُرِفَ فيما بعد بلقب: «سيزر».

يشمل التّقرير الأعمال ذات الصبغة القانونية التي قامت بها الجمعية مستقلّةً أو بمشاركة جهة ثانية، والتي تصُبُّ بصورةٍ مباشرة في دفع الملف إلى القضاء، أو يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء، ولو لم تكن هذه الأخيرةُ ذاتَ صِبغةٍ قانونيَّةٍ.

التزم التّقرير في عرضه المنهج الوصفيَّ، وترك للقارئ وللجهة التي ستستفيد من التقرير الاستنتاجَ، اللهُمَّ إلا في مواضع تقتضي الاستنتاجَ، كقراءة الجداول والإحصاءات، أو ما كانت نتيجته بَدَهِيَّةً.

كما يعرض التّقرير الخطوات التي سار فيها الملفُّ حتى دخل ساحة القضاء، مرورًا بمحطّاتٍ مهمة قامت بها الجمعيَّة مع شركاء لها من السوريين والدوليين، بدءًا من:

- تشكيل فريق من المحامين، ووضع خارطة طريق للعمل بالاستعانة بالخبير الدولي محمود شريف بسيوني.
- فتشكيل فريق دولي لتوثيق الملف بتيسير من الخارجية القطريّة.
- فعرض الملف على مجلس حقوق الإنسان في جنيف.
- فحفظ الداتا وديعةً في دولةٍ مُحايدَةٍ؛ لصيانتها من التشكيك ريثما يتم فتح قضية في محكمة متخصصة تنظر في الأدلة.
- فتحليل الصور جنائيًّا في الطِّبّ الشرعيّ، وتحليل الميتا داتا في مختبر الأدلة الرَّقْميَّة لمكتب التحقيقات الفِدْرالي (FBI).
- فالتَّواصل مع المنظَّمات الحقوقيَّة الدوليَّةِ.
- فعرض الملفِّ في مقرِّ محكمة الجنايات الدوليَّةِ في جلسة استماع خاصة.
- فالتعرُّف على هوية ١٠٪ من المعتقلين بعد عرض صورهم في موقع الجمعية على الإنترنت وتواصل ذويهم مع الجمعية.
- وأخيرًا التَّعاون في رَفْعِ دعاوى أمام المحاكم الوطنية بتقديم الوثائق وتحضير المدّعين الشخصيين.

كما يعرض التقرير عددًا من شهادات المعتقلين وذوي الضحايا الذين يُعدّون بحقّ مفعِّلي هذا الملفّ، حين أكملوا المسيرةَ بالادعاء الشخصي ضد الجناة.

SAFMCD

الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي

SAFMCD.com
info@safmcd.com

facebook.com/safmcd
twitter.com/safmcd

+90 (536) 526 72 79 (WhatsApp)

Başak mah. Yunus Emre cad. No: 20/1
Basaksehir/Istanbul - Turkey